

تأليف

تقديم معالي الشيخ الدكتور

عضو هيئة كبار العلماء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:
فلقد تتابع جمعٌ من أهل العلم على أفراد مصنّف يحوي أربعين حديثاً،
وهؤلاء المصنّفون كُثُرٌ جدًّا، حتى قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: «وقد صنّف
العلماء - رضي الله عنهم - في هذا الباب ما لا يُحصى من المصنّفات، فأول من
صنّف... - وذكر جمعًا من المصنّفين، ثم قال -: وخلائق لا يُحصون من المتقدّمين
والمتأخّرين». انتهى.

قلت: فكيف بمن جاء بعد الإمام النووي رحمه الله تعالى؟
وأما تخصيص عدد الأربعين فلحديث: «من حفظ على أمّتي أربعين حديثاً
من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء».
وله ألفاظ أخرى بطرق أخرى، وقد ضعّفه جمعٌ من أهل العلم، فقد نُقل عن
الإمام الدارقطني أنه قال: «لا يثبت منها شيء».
وقال النووي: «واتّفق الحفاظ على أنه حديثٌ ضعيف وإن كُثرت طرّقه».
لكن الإمام النووي رحمه الله تعالى ذكر أنّ العلماء اتّفقوا على جواز العمل
بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ثم قال: «ومع هذا فليس اعتماداً على هذا

الحديث: «من حفظ على أمتي أربعين...»، بل على قوله في الأحاديث الصحيحة: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وقوله: «نَضَّرَ اللَّهُ أُمَّرَأًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَذَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

والجامع لتلك الأحاديث الأربعين تارة يكون متعلقًا بالمتن، وتارة يكون متعلقًا بالسند، وتارة ببلد، وتارة بالسند والبلد سويًا... إلى غير ذلك.

ويدخل تحت ذلك أنواع كثيرة:

فمثال المتعلق بالمتن في موضوع معيّن:

- «الأربعون في دلائل التوحيد» للإمام الهروي.
- «الأربعون حديثًا على مذهب أهل السنة» للإمام أبي نُعَيْمٍ الأصبهاني.
- «الأربعون في صفات ربِّ العالمين» للإمام الذهبي.
- «الأربعون في الحثِّ على الجهاد» للإمام ابن كثير.
- «الأربعون في اصطناع المعروف» للإمام المنذري.
- «الأربعون في ردع المجرم عن سبِّ المسلم» للإمام ابن حجر.

ومثال المتعلق بالمتن في عموم الأحكام:

- «الأربعون» للإمام النووي، واسمُّها المشهور: «الأربعون النووية»، وقد سمَّاهَا مؤلِّفُهَا رحمه الله تعالى بـ«الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»^(١).
- «الأربعون الأحكامية» للإمام المنذري.

(١) انظر: «إتحاف الأنام بذكر جهود العلماء على الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام» (ص ٥٣)، جمع وترتيب: راشد بن عامر بن عبد الله الغفيلي.

– «أربعون حديثاً في قواعد الأحكام الشرعية وفضائل الأعمال» للإمام السيوطي.

ومثال المتعلق بالسند:

– «أربعون حديثاً من مسند بريد بن عبدالله بن أبي بردة عن جدّه عن أبي

موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه» للإمام الدارقطني.

– «الأربعون حديثاً الثلاثيات» للإمام عبد بن حميد بن نصر الكثبي.

– «الأربعون السباعية» للإمام أبي طاهر السلفي.

– «الأربعون التساعية الإسناد المخرّجة عن ثلاثة عشر شيخاً من أهل

السداد» للإمام ابن جماعة.

– «الأربعون العشارية» للإمام العراقي.

ومثال المتعلّق بالشيوخ:

– مصنّف شيخ الإسلام ابن تيمية «أربعون حديثاً عن أربعين من كبار مشايخه».

ومثال المتعلق بالبلد:

– «الأربعون البلدانية» للإمام أبي طاهر السلفي.

ومن لطائف التصنيف في الأربعينات مصنّف الإمام ابن عساكر: «أربعون

حديثاً لأربعين شيخاً من أربعين بلدة».

وأنا في مصنّفِي هذا أتشبه بمن سبق - رحمهم الله تعالى - في أسماء مصنّفاتهم،

والله أسأل أن يرزقنا التشبّه بهم في صادق همّتهم وقوّة عزيمتهم في العلم والعمل،

لعل الله تعالى أن يجعل جامعها وقارئها وسامعها وناقلاً وشارحها وناشرها ممن

يشملهم قوله : «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها».

وقد تحرّيتُ في جمعي هذه الأربعين أن تكون في التربية والمنهج، وقد جعلتُ
تحت كلِّ حديث فوائد مستنبطة من المتن تتعلّق تلك الفوائد بالتربية والمنهج.
وسمّيت هذا المصنّف:

« »

ومرادي بـ«التربية»: التعامل مع نفس العبد وجوارحه حسب النصوص
الشرعية وفق طريقة السلف الصالح.

ومرادي بـ«المنهج»: التعامل في دعوة الناس حسب النصوص الشرعية وفق
طريقة السلف الصالح.

ولا مشاحّة في الاصطلاح، والله أسأل التوفيق في الأمور كلّها، وأن يجعل
للكلام وقعاً في القلوب والآذان، إنه تعالى سميعٌ مجيب.

اللهمّ ارحم والدينا الذين ربّونا صغاراً.

اللهمّ اغفر لمشايخنا الذين علّمونا وأدّبونا، واجمعنا بهم في دار كرامتك يا
أرحم الرّاحمين^(١).

١١/١/١٤٢٧هـ

(١) للفائدة عن التصنيف في الأربعين عمومًا ينظر: مقدّمة د. محمد بن عبدالكريم بن عبيد في تحقيقه
لـ«كتاب فيه أربعون حديثاً من مسند بريد بن عبدالله بن أبي بردة» جمع الإمام الدارقطني.
وعن «الأربعين» التي جمعها الإمام النووي خصوصاً ينظر: «إتحاف الأنام بذكر جهود العلماء على
الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»، للشيخ راشد بن عامر بن عبدالله الغفيلي.

عن عُمر بن الخطَّاب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دُنْيا يُصِيبُها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١).

قوله: «إنما»: أداة حصر.

وقوله: «إنما الأعمال بالنيات»:

فيه: اعتبار النية في جميع الأعمال.

وقوله: «وإنما لكل امرئ ما نوى»:

فيه: كمال عدل الله تعالى وأنه يُعطي من يشاء بفضله ويُعذّب من يشاء بعدله، ولا يظلم ربُّنا أحدًا.

وقوله: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله»:

فيه: الترغيب في الإخلاص.

وفيه: أن من أراد الإخلاص بصدق أعين عليه.

وقوله: «ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»:

فيه: الترهيب من الرِّياء.

وفيه: أن من أراد بعمله غير وجه الله تعالى وُكِل إلى نفسه.

وقوله: «فمن كانت هجرته إلى الله... إلى قوله: إلى ما هاجر إليه»:

فيه: موافقة السنّة للقرآن وتأکید ما جاء في القرآن: مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدَ لَهُ فِي

حَرْثِهِ. وَمَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ .

وفيه: أن قبول العمل لا بدّ فيه من تلازم الصلاح بين الإخلاص في الباطن والاتباع في الظاهر.

(١) أخرجه الشيخان.

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله : «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٍ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْ»^(١).

قوله: «على منابر»:

فيه: أَنَّ الْعَدْلَ فِيهِ رِفْعَةٌ فِي الدُّنْيَا بِمَرْضَاةِ اللَّهِ ، وَرِفْعَةٌ فِي الْآخِرَةِ عَلَى تِلْكَ الْمَنَابِرِ.

وقوله: «من نور»:

فيه: أَنَّ الْعَدْلَ نُورٌ فِي الدُّنْيَا وَقُرَّةٌ عَيْنٍ لِلْحَاكِمِ وَالْمُحْكُومِ، وَجِزَاءٌ ذَلِكَ نُورٌ فِي الْآخِرَةِ، كَمَا أَنَّ الظلم ظلماتٌ في الدنيا وظلمات يوم القيامة.

وقوله: «وكلتا يديه يمين»:

فيه: إِثْبَاتُ الْيَدَيْنِ لِلَّهِ ، وَأَنَّ كِلْتَابَهُمَا يَمِينٌ.

وقوله: «الذين يعدلون في حكمهم»:

فيه: شمولية الثناء على العدل، سواء كان العدل قولاً أو فعلاً أو سوى ذلك.

وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى .

وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ .

أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى .

وقوله: «وأهلهم»:

فيه: عموم العدل مع كلِّ أحد؛ فإذا لزم العدل مع أهله مع أنَّ له فضلاً عليهم فمن باب أولى أن

يعدل مع غيرهم من المسلمين، بل حتى الكافرين. قال : «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا،

فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ»^(٢). فدلَّ ذلك على أنَّ العدل لازمٌ مع كلِّ أحد.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٥٣/٣) من حديث أنس ، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عباس

دون قوله: «وإن كان كافراً».

وقوله: «وما ولوا»:

فيه: تلازم العدل مع الأمانة، وأنه لا يؤدي الذي أوثمن أمانته التي ولي عليها إلا بالعدل.
وفيه: تأكيد ما جاء في القرآن من أن خير العمال القوي الأمين. إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيَّ
الْأَمِينُ . فالعدل لا يكون إلا مع من له قوة تردع عنه الضعف وأمانة تردع عنه الخيانة.
وفيه: الحذر من تولي من يعلم من نفسه عدم القيام به على وجهه.
وفيه: الحذر من تولية من يعلم المولي فيه الضعف وعدم الأمانة.
وفيه: أن على دُعاة الخير لزوم العدل بأقوالهم وأفعالهم وأقلامهم في جميع شؤونهم، وأن ذلك من
أسباب حصول التوفيق الإلهي؛ فتتنور قلوبهم ودروبهم، ويرتفع قدرهم في الدنيا والآخرة،
وإن كانت الأخرى فالأخرى، ولا يجني جانٍ إلا على نفسه، وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا .



عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم فتح مكة فقال: «يا أيها الناس، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وتعاضمها بآبائها، فالناس رجلان: برّ تقيّ كريم على الله، وفاجر شقيّ هيّن على الله، والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب. قال الله: يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ»^(١).

قوله: «قد أذهب عنكم»:

فيه: كمال دين الإسلام وأنه قد دلّ على كل محمود ونهى عن كل مذموم.

وقوله: «عبية الجاهلية»:

قال الإمام ابن الأثير: «يعني: الكبر، وتضم عينها وتكسر»^(٢).

وقوله: «وتعاضمها بالآباء»:

فيه: ذم التعاضم والتفاخر بالآباء والأنساب على سبيل التكبر أو تنقص الآخرين.

وفيه: أن من اتصف بذلك ففيه خصلة من خصال الجاهلية.

وقوله: «برّ تقيّ كريم على الله، وفاجر شقيّ هيّن على الله»:

فيه: أن ميزان التفاضل الحق بين الناس بالتقوى. إن أكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ .

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٣/٥) رقم (٣٢٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٧/٩ - الإحسان) رقم (٣٨٢٨).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١٦٨/٣).



وقوله: «والناسُ بنو آدم، وخلقَ اللهُ آدمَ من تُرابٍ»:

فيه: أنّ من أسباب زوال أو تخفيف التفاخر تذكّر الأصل الأوّل.

وفيه: أنّ أولى الناس بالبُعد عن التفاخر بالآباء هم دُعاة الخير، وذلك من وجوه:


منها: أنّ ذلك معصية لله تعالى.

ومنها: أنّه مدعاةٌ إلى الكِبَر، وهذا يُنافي الخُلُقَ الفاضل من المسلم فضلاً عن طالب العلم.

ومنها: أنّ ذلك من أسباب نفور الناس منه، ومن ثمّ عدم قَبول دعوته فيتضاعف بذلك

إثمُه؛ لكونه ارتكب ما نُهي عنه، ولأنّه بذلك سبّب إعراضاً للناس عن قبول

دعوته.



عن مالك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه قال: أتيتُ النبيَّ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين يوماً وليلةً، وكان رسول الله رحيمًا رفيقًا، فلما ظنَّ أننا قد اشتهينا أهلنا - أو قد اشتقنا - سألنا عمَّن تركنا بعدنا فأخبرناه، قال: «ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم - وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها - وصلّوا كما رأيتُموني أصليّ، فإذا حضرت الصلاة فليؤدّن لكم أحدكم وليؤمّكم أكبركم»^(١).

قوله: «أتينا النبيَّ»:

فيه: فضل الرحلة في طلب العلم.

وفيه: الحرص على طلب العلوّ، وذلك بالعناية بالتلقّي من كبار أهل العلم.

قوله: «ونحن شببة متقاربون»:

فيه: حرص شباب الصّحابة - ناهيك عن كبارهم - رضي الله تعالى عنهم على طلب العلم.

قوله: «فأقمنا عنده عشرين يوماً وليلةً»:

فيه: أنّ العلم يحتاج إلى مداومة في الطلب ومثابرة في العزم. قال يحيى بن أبي كثير: «لا يُستطاع

العلم براحة الجسم»^(٢).

وفيه: أصل سكن طلبة العلم بقرب الشيخ.

وقوله: «وكان رحيمًا رفيقًا»:

(١) أخرجه البخاري (١/١١١ - الفتح).

(٢) أخرجه مسلم.



فيه: عظيم خُلِقَ النبيُّ ومحبته لطلبة العلم. بِالْمُؤْمِنِينَ رُءُوفٌ رَحِيمٌ .
وفيه: رحمة المعلم بتلاميذه والترفق معهم. وقد أكد ذلك بالوصية بطلبة الحديث، فقد كان
أبو سعيد الخدري يقول لهم: «مرحباً بوصية رسول الله ، كان رسول الله
يوصينا بكم، يعني طلبة الحديث»^(١).

وقوله: «فلما رأى أنا قد اشتهينا أهلنا - أو قد اشتقنا -»:

فيه: عظيم فطنة النبيِّ .
وفيه: أن على المعلم الحرص على تفقد طلابه وملاحظة مشاعرهم، فذلك أدعى لقبولهم
لتعليمه ومحبته لهم وتأثرهم به.

وقوله: «سألنا عمَّن تركنا بعدنا فأخبرنا»:

فيه: أن عناية المعلم بالمتعلم لا تكون بتعليمه فحسب، بل يشمل ذلك معرفة أحواله ولو
إجمالاً، وهذا مما يزيد المتعلم حباً لمعلمه ورغبةً في زيادة التحصيل.

وقوله: «ارجعوا إلى أهليكم»:

فيه: حرص النبيِّ على إعطاء كل ذي حق حقه.

وقوله: «فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم - وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها -»:

فيه: أن على طالب العلم أن يُعنى بتعليم أهله، فهم أولى الناس بذلك؛ لحقهم عليه.
قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: «باب تعليم الرجل أُمَّته وأهله»، ثم ساق إسناده إلى أبي
موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «ثلاثة لهم أجران: رجلٌ من أهل
الكتاب آمن بنبيِّه وآمن بمحمد ، والعبد المملوك إذا أدَّى حقَّ الله وحقَّ مواليه، ورجلٌ كانت
عنده أمةٌ فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوّجها فله أجران».
والشاهد من الحديث قوله : «ورجلٌ كانت عنده أمةٌ فأدبها...» إلخ، فإذا كان الرجل
يؤجر في تعليم أُمَّته، فكيف بتعليم أولاده وأهل بيته؟

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (١/٨٨) من حديث أبي سعيد الخدري . وقال الحاكم: «هذا
حديث صحيح ثابت... هو أول حديث في فضل طلاب الحديث، ولا يُعلم له علة». وأقره الذهبي.

وعن عليّ رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا قال: «علّموا أهليكم الخير»^(١).

وقال الإمام مالك رحمه الله تعالى: «كان السلف يُعلّمون أولادهم حبّ أبي بكر وعمر كما يُعلّمون السورة من القرآن»^(٢).

وقال سعيد بن العاص: «إذا علّمتُ ولدي القرآن وحجّته وزوجته فقد قضيتُ حقّه وبقي حقّي عليه»^(٣).

وقوله: «وصلّوا كما رأيتموني أصلي»:

فيه: تعليم العلم بالقول والفعل.

وقوله: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم»:

فيه: عظيم نفع العلم على صاحبه، حيث إنه ينفع صاحبه في سفره وحضره ومع أهله وفي جميع شأنه.

(١) أخرجه الحاكم وقال: «صحيح على شرطهما».

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (ص ١٢٤٠) رقم (٢٣٢٥).

(٣) «العيال» لابن أبي الدنيا (ص ١ / ٣٣١).



عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي يسألون عن عبادة النبي ، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها فقالوا: أين نحن من النبي؟ قد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر! قال أحدهم: أمّا أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله فقال: «أنتم الذين قلتُم كذا وكذا؟ أمّا والله إنِّي لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنّتي فليس مني»^(١).

قوله: «يسألون عن عبادة النبي»: «

فيه: حرص شباب الصحابة على متابعة النبي .

وقوله: «كأنهم تقالُّوها»: «

فيه: أن العبرة بالكيف لا بالكم.

وقوله: «قال أحدهم: أمّا أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر:

أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً»: «

فيه: أن الاستحسان العقلي للعمل لا يُصيِّره مشروعاً إلا بتقرير الشرع.


وقوله: «فقال: أنتم الذين قلتُم كذا وكذا»: «

فيه: المنهج القويم في الثبّت من الأخبار.

وقوله: «أمّا والله إنِّي لأخشاكم لله وأتقاكم له»: «

فيه: جواز تزكية النفس للمصلحة.

(١) أخرجه الشيخان.



وقوله: «فمن رغب عن سُنتي فليس مني»:

قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى: «وهذه العبارة أشدُّ شيء في الإنكار، ولم يكن ما التزموه إلا فعل مندوب أو ترك مندوب إلى فعل مندوب آخر» انتهى^(١).

فيه: أن لزوم السنّة لا يكون إلا بالاتباع ولا تشفع كثرة العمل المجردة عن الاتباع لصاحبها.

(١) «الاعتصام» (٢/١٩٦).



عن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصَّوم فإنه له وجاء»^(١).

فيه: أن مرحلة الشباب أخصب مراحل العُمر.
وفيه: عناية الإسلام بهذه المرحلة بخاصة لعظيم أثرها على مستقبل حياة صاحبها:
«سبعة يظللهم الله... وشابُّ نشأ في طاعة الله».
«يأتيكم شبابٌ من أقطار الأرض...».
«لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع... وعن شبابه فيما أبلاه...».
«قال مالك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه: قدمنا ونحن شببة متقاربون...».
وفيه: المبادرة للزواج لتحسين البصر والفرج.
وفيه: العناية بحفظ الجوارح، فهي نعمة على صاحبها إن رعاها حقَّ رعايتها، وقد تكون نقمةً إن أهمل أمرها:

- وَأِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۖ كَرَامًا كَاتِبِينَ ...
- مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ
- قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ آبَائِهِمْ وَحَفَظُوا فُرُوجَهُمْ
- وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ
- الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ
- وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ...

(١) أخرجه أحمد والشيخان والأربعة.



قوله: «ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»:

فيه: عظيم أثر الصوم في إغضاض البصر وتحصين الفرج.

وفيه: بيان الوسائل الشرعية لتهديب شهوة الإنسان وعدم اللجوء إلى غيرها، كاستمحاء
الذي يضر ولا ينفع ويهدم ولا يبني.

وفيه: البعد عن كل ما يثير الشهوة مما لا يجوز شرعاً.

وفيه: أن دُعاة الخير هم أولى الناس بالمبادرة إلى الزواج لئلا تشغل نفوسهم بما يضرها من فتن
الشهوات، وحتى يكونوا قدوةً لغيرهم.

وفيه: أن على من يتولى العناية بشباب المسلمين أن يسعى لحفظهم من فتن الشهوات، ومن
باب أولى فتن الشبهات، شريطة أن يكون ذلك حسب نصوص الشرع وفق منهج سلف
الأمّة.



عن أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله :
«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»^(١).

فيه: كمال دين الإسلام وأنه أعطى كل ذي حق حقه.

وفيه: كمال خلقه .

وفيه: التعبُّد لله بالقيام بحق الأهل.

وفيه: أن على دُعاة الخير العناية بشؤون أهلهم وبيوتهم، فهم أولى الناس . يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا
قُوًّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا . قال عليُّ رضي الله تعالى عنه: «يقول: أدّبوهم وعلمّوهم».

وفيه: الردّ على من أهمل شأن أهله وبيته بدعوى التفرُّغ لدعوة الناس!

وفيه: أن العناية بشأن الأهل من أسباب العون - بعد توفيق الله تعالى - على دعوة الناس .

(١) أخرجه الترمذي.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «أَكْمَلُ
المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً، الموطؤون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون، ولا خير
فيمن لا يألف ولا يؤلف»^(١).

قوله: «أَكْمَلُ المؤمنين إيماناً»:

فيه: أن الإيمان يزيد وينقص كما هو مقرر في معتقد أهل السنّة والجماعة.

وقوله: «أحسنهم خُلُقاً»:

فيه: عظيم شأن حُسن الخُلُق، ومن أعظم الشواهد ثناء الله تعالى على خُلُق نبيّه : وَإِنَّكَ

لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ .

وفيه: تفاوت الناس في حُسن الخُلُق.

وقوله: «الموطؤون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون»:

فيه: أن دُعاة الخير أولى الناس بحُسن الخُلُق، فذلك من أسباب محبّة الناس لهم وقبول دعوتهم.

وقوله: «الموطؤون أكنافاً»:

قال الإمام ابن الأثير رحمه الله تعالى: «هذا مَثَلٌ؛ وحقائقه: من التوطئة، وهي التمهيد

والتذليل، وفراشٌ وَطِيءٌ: لا يؤذي جَنَبَ النَّائم. والأكناف: الجوانب. أراد: الذين جوانبهم

وطيئةٌ يتمكّن فيها من يُصاحبهم ولا يتأذى»^(٢).

وقوله: «ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف»:

فيه: الحذر من تنفير الناس.

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط».

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢٠١ / ٥).



عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «من رأى منكم منكراً فليُغيِّرْه بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعفُ الإيمان»^(١).

قوله: «من رأى»:

فيه: أن ذلك يشمل من بلغه أمر المنكر برؤية أو سماع؛ لأنَّ المراد السعي في تغييره حسب المستطاع.

وفيه: أنَّ المنكر يختلف بحسب قدرة الشخص.

وفيه: أنَّ براءة الذمّة لا تستلزم إزالة المنكر، بل السعي في إزالته حسب القدرة.

وفيه: كمال الشريعة ويُسرّها، حيث لم يكلف المرء بما لا يُستطاع.

وقوله: «وذلك أضعفُ الإيمان»:

فيه: أنَّ الإيمان يزيد وينقص خلافاً لمن خالف.

(١) أخرجه مسلم.



عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: استأذن رهطٌ من اليهود على النبيِّ فقالوا: السَّامُ عليك! فقلتُ: بل عليكم السَّامُ واللعنة، فقال: «يا عائشة، إنَّ اللهَ رفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأمرِ كُلِّه». قلتُ: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: «قلت: وعليكم»^(١).
وعنها قالت: قال رسول الله : «يا عائشة، إنَّ اللهَ رفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، ويعطي على الرِّفْقِ ما لا يُعطي على العُنْفِ وما لا يُعطي على ما سواه»^(٢).

قول اليهود: «السَّامُ عليك»:

فيه: أنَّ اليهود قومٌ بهت.

وفيه: عظيمُ بُغْضِ اليهود للنبيِّ .

وفيه: أنه إذا كان أعداء الإسلام يقدحون في النبيِّ في حياته فليس بغريب قدحهم في الإسلام أو في القرآن أو في نبيِّ الإسلام بعد مماته .

وفيه: أنَّ شأنِ النبيِّ هو الأبتَر، كما قال تعالى: **إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ** . فقد أظهر الله تعالى أمرَ نبيِّه ولو كره المشركون.

قال الإمام ابنُ كثيرٍ رحمه الله تعالى في آخر تفسير سورة الكوثر: «فتوهَّموا لجهلهم أنه إذا مات بنوه انقطع ذِكْرُه! وحاشا وكلاً، بل قد أبقي اللهُ ذِكْرَه على رؤوس الأشهاد، وأوجب شرعَه على رقاب العباد مستمراً على دوام الأباد إلى يوم المحشر والمعاد، صلوات الله وسلامُه عليه دائماً إلى يوم التناد».

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه مسلم.



وفيه: عظيم كيد أهل الضلال وأنهم قد يؤذون صاحب الحق ولو في عُقر داره.

قوله: «إنَّ اللهَ رفيقٌ يحبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كلِّه»:

فيه: التروِّي في الأمر قبل القطع فيه.

وفيه: أنَّ الترفُّق في الأمور محمود، كما أنَّ العجلة دون رفق مذمومة.

وقوله: «إنَّ اللهَ رفيقٌ يحبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كلِّه»:

فيه: إثبات صفة الرِّفق والمحبة لله تعالى.

وقوله: «ويعطي على الرِّفق ما لا يُعطي على العُنف وما لا يُعطي على ما سواه»:

فيه: حصول الخير بالرِّفق للداعي والمدعو، كما أنَّ ضرر العُنف في دعوة الناس يجرم الداعي

والمدعو من خير كثير.



عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: أن رجلاً على عهد النبي كان اسمه عبدالله، وكان يُلقَّب حماراً، وكان يُضحك رسول الله ، وكان النبي قد جَلَدَه في الشراب، فأُتي به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجلٌ من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي : «لا تلعنوه، فوالله ما علمتُ إلا أنه يحب الله ورسوله»^(١).

قوله: «كان يُضحك رسول الله»:

فيه: ساحة خُلِقَ النبي .

وفيه: الردّ على من زعم أن الضحك مُطلقاً لا يليق بأهل السمت والوقار.

وفيه: أن غلبة الدّعاة على بعض الناس لا حرج فيها إذا لم تتضمّن محذوراً من غيبة أو نَميمة أو سُخرية أو نحو ذلك.

قوله: «لا تلعنوه، فوالله ما علمتُ إلا أنه...»:

فيه: الإنكار على من خالف منهج الإنكار.

وفيه: النهي عن اللعن بغير حقّ.

وفيه: استعمال الحكمة في دعوة المتلبّس بالمعصية.

وفيه: مراعاة أحوال الناس أثناء الإنكار عليهم.

وقوله: «يحبّ الله ورسوله»:

فيه: أن محبة الله تعالى بحقّ مستلزِمة لمحبة رسوله .

وفيه: ذكر ما في صاحب المعصية من خصال الخير لترغيبه في التوبة ولإرشاد الناس إلى الرّفق به.

وفيه: عدم اليأس من نُصح صاحب المعصية ولو تكرر منه الوقوع في الذنب.

وفيه: أن مرتكب الكبيرة لا يكفر.

(١) أخرجه البخاري.



عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «تبسّمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة، وإمطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة»^(١).

فيه: كثرة أبواب الخير.

وفيه: تأثير النية في جعل العادات عبادات.

وفيه: عظيم عناية الإسلام بتحقيق مبدأ الترابط والتعاون بين المسلمين.

وفيه: عدم احتقار المعروف ولو كان يسيراً، يؤكّد هذا نصوص كثيرة، كقوله تعالى: فَمَنْ

يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وقوله : «لا تحقرنّ من المعروف شيئاً».

وفيه: أنّ على دُعاة الخير أن يبذلوا أنفسهم لتقديم كلّ ما يقدرّون عليه من خير، ففي ذلك أجرٌ

لهم ونفعٌ لغيرهم وتهيئة القلوب للقبول.

قوله: «تبسّمك في وجه أخيك لك صدقة»:

فيه: فضل إدخال السرور على المؤمنين.

وفيه: أنّ على دُعاة الخير التخلّق بحسن الأفعال والأقوال التي تحبّب الناس إلى قبول تعليمهم

ونصحهم.

وفيه: أنّ على دُعاة الخير أن يحفظوا مروءتهم وهيئاتهم من التبذّل، فالتبسّم والضحك محمود

شرعاً إذا لم يترتّب عليه مفاسد. قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى: «... ينبغي لمن كان

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» والترمذي وابن حبان.



ضحوكًا بسَّامًا أن يُقصر من ذلك ويلوم نفسه حتى لا تمجَّه الأنفس، وينبغي لمن كان عبوسًا متقبضًا أن يتبسَّم ويحسنُ خلقه ويمقت نفسه على رداءة خلقه، وكل انحراف عن الاعتدال فمذموم، ولا بدَّ للنفس من مجاهدة وتأديب»^(١).

وقوله: «وإماطتكَ الحَجَر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة»:

فيه: كمال دين الإسلام وعنايته بشؤون الدِّين والدنيا.

وفيه: قبح تلويث طُرُق المسلمين بما يُعيق حركتهم أو يؤذي منظرهم، وأنَّ ذلك يُنافي حقَّ الطريق الذي أمرنا بإعطائه في قوله: «... فأعطوا الطريق حقَّه». قالوا: وما حقَّ الطريق يا رسول الله؟ قال: «غُضُّ البصر، وكفُّ الأذى، وردُّ السَّلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(٢).

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٠/١٤٠-١٤١).

(٢) أخرجه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدريّ .



عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «بينما رجلٌ يمشي بطريق اشتدَّ عليه العطش فوجدَ بئرًا فنزل فيها فشرب، ثمَّ خرج فإذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجلُ: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ بي! فنزل البئر فملاً خُفَّهُ ثمَّ أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له». قالوا: يا رسول الله، وإنَّ لنا في البهائم أجرًا؟ قال: «نعم، في كلِّ ذات كبد رطبة أجرٌ»^(١).

فيه: سَوَّق الأخبار والقصاص بقصد الاعتبار.

قوله: «لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ بي»:

فيه: أن تذكر النعم - وبخاصة إذا رأى من حرمها - يُعين على شكرها، ومن شكرها فعل الخير.

وقوله: «فملاً خُفَّهُ ثمَّ أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب»:

فيه: السعي في إكمال وكمال عمل الخير قدر استطاعته.

وفيه: أن شكر الله تعالى على نعمه يكون بالفعل كما يكون بالقول.

وقوله: «فشكر الله له فغفر له»:

فيه: وصف الله بالشكر، ومن أسأته الشكور، وعظيم كرم الله تعالى وواسع مغفرته.

وفيه: أنه إذا كان هذا في حق الحيوان، فكيف في حق الإنسان؟!

وفيه: عدم احتقار المعروف ولو كان يسيرًا.

وقوله: «قالوا: يا رسول الله، وإنَّ لنا في البهائم أجرًا؟»:

فيه: حرص الصحابة رضي الله تعالى عنهم على معرفة كلِّ طريق يؤدي إلى تحصيل الأجر من الله تعالى.

(١) أخرجه الشيخان.

وقوله: «في كلِّ كبد رطبة»^(١) أجر»:

فيه: كثرة أبواب الخير.

وفيه: الردّ على أصحاب جماعات الرّفق بالحيوان الذين يزعمون بأنّ الإسلام يُعذّب الحيوان، فدين الإسلام أمر بأداء الحقوق، وشمولية الإسلام أنه جعل للحيوان حقوقاً تُراعى له، فمنها أنّ الإسلام جعل تعذيب الحيوان سبباً في دخول النار، كما جعل الإحسان إليه سبباً في دخول الجنة.

فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: رأى رسولُ الله ﷺ حمّاراً موسوماً في وجهه فقال: «لعن الله من فعل هذا». ثم نهى عن الكيِّ في الوجه والضرب في الوجه^(٢).

ومما ورد في مراعاة شأن الحيوان أيضاً: قوله: «إنّ الله كتب الإحسان على كلِّ شيءٍ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذّبحة، وليجدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»^(٣).

وقال: «إذا سافرتُم بالخصيب فأعطوا الإبل حظّها من الأرض، وإذا سافرتُم في السنّة (الجدب) فأسرّعوا عليها السّير...»^(٤).

وعن عبد الله بن جعفر قال: دخل النبيُّ ﷺ حائطاً من حوائط الأنصار لحاجة، فإذا جملاً، فلمّا رأى الجمّل النبيَّ جاء فبرك عند النبيِّ وذرفت عينا الجمّل، فقال النبيُّ: «مَن صاحب الجمّل؟»، فجاء فتى أنصاري فقال: «ألا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟ فإنه شكّا إليّ أنك تُجيّعه وتُدبّه»^(٥)^(٦).

وعن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: مرّ رسول الله ﷺ على رجلٍ واضعٍ

(١) قال ابن الأثير: «قيل: إنّ الكبد إذا ظممت ترطبت، وكذا إذا ألقيت على النار. وقيل: كنيّ بالرطوبة عن الحياة، فإن الميت يابس الكبد. وقيل: وصفها بما يؤول أمرها إليه». «النهاية» (١/٣٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود وابن حبان، وأصله في مسلم.

(٣) أخرجه الجماعة إلا البخاري.

(٤) أخرجه البزار والبيهقي.

(٥) يعني: تُتعبه بكثرة العمل.

(٦) أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم.

رجلَه على صفحة شاة وهو يُجِدُّ شَفْرَتَه وهي تلحظ إليه ببصرها فقال : «أتريد أن تُمَيِّتَها موتات؟! هَلَّا حَدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضَجِّعَها؟!»^(١).
وعن معاوية بن قُرَّة عن أبيه رضي الله تعالى عنه قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إني لأذبح الشاةَ فأرحمُها. فقال : «والشاةُ إن رحمتها رحمتك الله»^(٢).
وعن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «من رحِمَ ولو ذبيحةً عصفور رحمةً الله يومَ القيامة»^(٣).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: كنّا مع رسول الله في سفرٍ فانطلق لحاجة، فرأينا حُمرةً^(٤) معها فرخان، قال: فأخذنا فرخيها فجاءت الحُمرة فجعلت تَفَرَّشُ بجناحيها^(٥). فجاء النبيُّ فقال: «من فَجَع هذه بولدها؟! رُدُّوا ولدها إليها!»^(٦).

ومن الآثار في الرِّفْق بالحيوان: ما رواه المسيَّب بن دارم قال: «رأيتُ عُمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ضربَ جَمًّا وقال: لمَ تحمل على بعيرك ما لا يُطيق؟!»^(٧).
ورأى رجلًا حدَّ شفرةً وأخذ شاةً ليذبحها، فضربه عُمر بالدرة وقال: «أتعذب الروح؟! ألا فعلت هذا قبل أن تأخذها؟».
ورأى رضي الله تعالى عنه رجلًا يُجِرُّ شاةً ليذبحها، فضربه بالدرة وقال: «سُقها - لا أمَّ لك - إلى الموت سَوَقًا جميلاً!».

ورأى ابنُ عمر رضي الله تعالى عنهما راعي غنم في مكان قبيح، ورأى ابنُ عمر مكانًا أمثل منه، فقال للراعي: «ويحك يا راع! حوِّلها، فإني سمعتُ النبيَّ يقول: «كلُّ راعٍ مسؤول عن رعيته»».

(١) أخرجه الحاكم والبيهقي.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» والحاكم.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» والطبراني.

(٤) الحُمرة: طائرٌ صغير كالعصفور أحمر اللون.

(٥) أي: تُرفرف بجناحيها وتقترب من الأرض.

(٦) أخرجه أبو داود والحاكم.

(٧) أخرجه ابن سعد.

وقال إبراهيم بن سعد: «جئتُ صالحَ بن كيسان في منزله وهو يكسر لَهْرَةً له يُطعمها، ثم يفتُ لحمامات - أو لحمام - له يُطعمه».

ومرَّ أبو إسحاق الشيرازي في طريقٍ ومعه بعضُ أصحابه، فعرضَ له كلبٌ فزجره صاحبهُ فنهاه الشيخ الشيرازي وقال له: «أما علمتَ أنَّ الطريقَ مشتركٌ بيننا وبينه؟!». ولكثرة ما ورد من النصوص والآثار في حقوق الحيوان وشأنه كثر كلامُ العلماء في ذلك، وشدّدوا الإنكار على إهدار هذه الحقوق أو التهاون بها، فمن أولئك الأئمة: ابن مفلح الحنبلي رحمه الله تعالى، فقد عقد في كتاب «الآداب الشرعية» مبحثاً سماه: «كراهة إطالة وقوف البهائم المركوبة والمحمّلة فوق حاجتها». ثم ساق عن الخطابي قوله: «كان بعضُ العلماء يستحبُّ ألا يطعم الراكب إذا نزل المنزل حتى يُعلِف الدابة، وأنشد بعضهم فيما يُشبه هذا المعنى:

حقّ المطيَّة أن تبدأ بحاجتها لا أطعم الضيف حتى أعلِف الفرسا
وقال المنذري في «الترغيب والترهيب»: «الترهيب من المئلة بالحيوان، ومن قتله لغير الأكل، وما جاء في الأمر بتحسين القتلة والدُّبحة» ثم ساق النصوص في ذلك. وسئل الإمام القاسبي - من أئمة المالكية - عن رجلٍ أراد ذبح تيسٍ، فعمد إلى موضع منبت الشعر من شدقيه فسلخ الجلد من ذلك الموضع إلى أن بلغ المذبح فذبح؟ فأجاب رحمه الله تعالى: بأنه يجب على فاعل ذلك الأدب الوجيع، بعد التقدّم إليه في أن لا يفعله.

وقال مرعي الحنبلي رحمه الله تعالى: «على مالكِ البهيمة إطعامها وسقيها، فإن امتنع أجبر، فإن أبي أو عجز أجبر على بيعها أو إجارتها أو ذبحها إن كانت تؤكل. ويحرم لعنُها وتحميلُها مشقاً وحلبُها ما يضرّ ولدها، وضربُها في وجهها ووسمُها فيه، وذبحُها إن كانت لا تُؤكل».

وذكر بعضُ الفقهاء: أنه إذا لجأت هرة عمياء إلى بيت شخصٍ وجبت نفقتُها عليه؛ حيث لم تقدر إلى الانصراف.

وقال ابنُ السُّبكي عن أهل البريد: «وَحَقُّ على كلِّ بريدي ألا يُجهِد الفرس، بل يسوقُها بقدر طاقتها، وقد كثر سوق الخيول السُّوق المزعج بحيث تهلك تحتهم».

وقال عند ذكر الطيَّان - وهو الذي يبني بالطين -: «ومن حقّه ألا يُطيَّن مكانًا قبل الكشف عنه: هل فيه شيء من الحيوانات أو لا؟ وأنت ترى كثيرًا من الطيَّانين يعجلون في وضع الطين على الجدار ورُبما صادف ما لا يحلُّ قتله لغير مأكلة؛ من عصفور ونحوه، فقتله واندمج في الطين، ويكون حينئذ خائئًا لله تعالى من جهة قتله هذا الحيوان».

وقال عند ذكر سائس الدواب: «ومن حقّه: النصح في خدمتها، وتنقية العليق لها، وتأدية الأمانة فيه، فإنه لا لسان له يشكوه إلا إلى الله تعالى».

وفي كتاب «التراتب الإدارية» للكتاني: «قال الشيخ أبو علي بن رَحَّال في باب الغصب: ... وما ذكر من حبس الطير إنما هو إذا لم يكن فيه تعذيب أو تجويع أو تعطيش، ولو بمظنَّة الغفلة عنه، أو بحبسه مع طير آخر ينقب رأسه، كما تفعله الديوك في الأفاص ينقب بعضها رأس بعض، حتى إنَّ الديك يقتل الآخر، وهذا كلُّه حرام بإجماع؛ لأنَّ تعذيب الحيوان لغير فائدة لا يُحتلَّف في تحريمه».

ثم قال: «والفائدة يتأتى وجودها بلا تعذيب، وهذا إن كان بحبسه وحده أو مع من لا ينقبه، أو يعمل بينهما حائلًا بحيث لا يصل بعضها إلى بعض، ويتفقده بالأكل والشرب كما يتفقده أولاده، ويضع للطير ما يركب عليه كخشبة، وأما أن يضع الطير على الأرض بلا شيء فذلك يضرُّ به خاصة في البرد».

وبعد كلام طويلٍ للكتاني قال في آخره: «وإنما أطلت القول هنا لتعلم أن أهل الإسلام قبل قرون تفتنوا لما تظاهرت به الآن جمعيات الرفق بالحيوان في أوروبا».

وذكرت كتب التاريخ أن حضارة الإسلام كانت فيها أوقاف خاصة لتطبيب الحيوانات المريضة، وأوقاف رعي الحيوانات العاجزة.

فنسأل الله تعالى أن يعز الإسلام والمسلمين، وأن يذلل الشرك والمشركين.

عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «كنت أمشي مع رسول الله وعلية بُردٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الحاشية، فأدرکه أعرابيٌّ فجبذه بِرِدَائِهِ جبذةً شديدةً، فنظرتُ إلى صفحة عاتق النبيِّ وقد أثرتُ بها حاشيةُ البُرْدِ من شِدَّةِ جَبْدَتِهِ، ثمَّ قال: يا مُحَمَّد! مُرِّي من مالِ الله الذي عندك! فالتفتَ إليه رسول الله ثمَّ ضحك ثمَّ أمر له بَعْطاءً»^(١).

قوله: «كنتُ أمشي مع رسول الله»: «

فيه: تواضع النبيِّ في مشيه مع الشابِّ الصغير والخادم.

وقوله: «وعلية بُردٌ نَجْرَانِيٌّ»^(٢) غليظ الحاشية»:

فيه أيضًا: زهد النبيِّ في ترك الترفه في اللباس.

وفيه: عناية الصحابة بنقل أخبار النبيِّ بدقيقتها وجليلها في أخبار الآداب، فكيف في

أخبار الأحكام؟

وقوله: «فأدرکه أعرابيٌّ فجبذه بِرِدَائِهِ جبذةً شديدةً، فنظرتُ إلى صفحة عاتق النبيِّ وقد أثرتُ بها

حاشية البُرْدِ من شِدَّةِ جَبْدَتِهِ»:

فيه: توطيئ دُعاة الخير أنفسهم على تحمُّل طبائع الناس، فذلك من أسباب قبول دعوتهم.

وقوله: «يا محمد»:

فيه: ذم من كره أن يُنادى الشخص باسمه العَلَمِ دون مراعاةٍ لحال المنادي.

وقوله: «فالتفتَ إليه رسول الله ثمَّ ضحك ثمَّ أمر له بَعْطاءً»:

فيه: أن على داعي الخير أن يحرص على نفع السائل ولو أساء السائل بترك الأدب بحكم طبعه.

(١) متفق عليه.

(٢) البُرْد: نوعٌ من الثياب معروف، وجمعه: أبرادٌ وُبرود. ونجْراني: نسبة إلى نجران، وهو موضع بين

الحجاز والشام واليمن. «النهاية» (١/١١٦، ٥/٢١).



وفيه: أنّ سبق الجواب بحسن القول أو الفعل يزيد السائل محبةً للمسؤول، ومن ثمّ قبول دعوته. ومن حسن الفعل قبل الجواب: ما في هذا الحديث من الضحك مراعاةً لحال السائل. ومن حسن القول قبل الجواب: الدعاء للسائل والثناء عليه لحرصه عند سؤاله عمّا يهمّ السائل في أمر دينه، وكذا تضمين الدعاء للمدعوين في أثناء دعوتهم ونصحهم.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ فاستأذنه في الجهاد فقال: «أَحْيِيَّ وَالِدَاكَ؟». قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد»^(١).

قوله: «جاء رجلٌ إلى النبيِّ فاستأذنه في الجهاد»:

فيه: حرص الصحابة على مراجعة النبيِّ .

وفيه: فضيلة الجهاد.

وقوله: «أَحْيِيَّ وَالِدَاكَ؟»:

فيه: حرص النبيِّ على شأن الوالدين.

وقوله: «ففيهما فجاهد»:

فيه: أنَّ عمل الخير يتفاوت في الفضل، وأنَّ برَّ الوالدين أفضل من الجهاد المستحبِّ.

وفيه: أنَّ مرید الخير قد يُفوّت خيراً مما أراد إذا لم يسأل أهل العلم.

وفيه: عظيم حق الوالدين.

وفيه: أنَّ دُعاة الخير هم أولى الناس ببرِّ الوالدين، وقد كان أفضل دُعاة الخير - وهم الأنبياء

- بارِّين بوالديهم:

تارةً بالدعاء لهم، كنوح : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ .

وتارةً بدُعائهم إلى سبيل الهدى، كخبر إبراهيم مع والده: يَتَأَبَّتْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا

يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿١٦﴾ يَتَأَبَّتْ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي

أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ يَتَأَبَّتْ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴿١٨﴾ يَتَأَبَّتْ إِنِّي

أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا .

(١) أخرجه الشيخان.

وتارةً بالإخبار عن حالهم مع والديهم، كما في خبر يحيى : وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا ، وكما في خبر عيسى مع أمّه: وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ جَبَّارًا شَقِيًّا .
وأفضلهم نبينا فقد كان بارًا بعمّيه حمزة والعباس وبعمه أبي طالب - وهو في مقام أبيه -
فقد كان يدعو إلى الإسلام وهو على فراش موته: «يا عمّ، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله»^(١).

وسلك مسلك الأنبياء في ذلك علماء الإسلام فكانوا من أبرّ الناس بوالديهم، فمن ذلك: قول أبي يوسف: «رأيت أبا حنيفة يحمل أمّه على حمار..».
وقال محمد بن المنكدر: «بات أخي عمر يصلي، وبت أمي أغمز رجل أمي، وما أحب أن ليلتي بليته».
وكان حجر بن الأدبر يلمس فراش أمّه بيده ويتقلب بظهره عليه ليتأكد من لينه وراحته ثم يضحجها عليه.
وسئل الإمام ابن عساكر محدث الشام عن سبب تأخر حضوره إلى بلد أصبهان فقال: لم تأذن لي أمي.

وقال الإمام الذهبي: لم يكن الوالد يُمكنني من السفر.
فانظر - رحمك الله تعالى - إلى تلك الثلة المباركة من الأنبياء والعلماء كيف كان برهم بوالديهم، وانظر إلى حال من حصل قليلاً من العلم مع كثير من العقوق!

قال الإمام ابن الجوزي : «أما بعد؛ فإني رأيت شبيبة من أهل زماننا لا يلتفتون إلى برّ الوالدين ولا يرونه لازماً لزوم الدين، يرفعون أصواتهم على الآباء والأمهات، وكأنهم لا يعتقدون طاعتهم من الواجبات، ويقطعون الأرحام التي أمر الله بوصلها في الذكر، ونهى عن قطعها بأبلغ الزجر، وربما قابلوها بالهجر والجهر...»، ثم شرع في سرد النصوص والآثار ثم قال: «وليعلم البارّ بالوالدين أنه مهما بالغ في برهما لم يف بشكرهما. عن زُرعة بن إبراهيم أنّ رجلاً أتى عمر رضي الله تعالى عنه فقال: إن لي أمّاً بلغ بها الكبر، وإنها لا تقضي حاجتها إلا وظهري مطية لها، وأوصّتها وأصرف وجهي عنها، فهل أدّيت حقها؟ قال: لا. قال: أليس قد حملتها على ظهري وحسبت نفسي عليها؟ فقال عمر: إنها كانت تصنع ذلك بك وهي تتمنى بقاءك، وأنت تتمنى فراقها.

(١) أخرجه الشيخان.



وجاء رجُلٌ إلى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما فقال: حملتُ أمِّي على رقبتني من خراسان حتى قضيت بها المناسك، أتراني جزيتها؟ قال: لا، ولا طلقة من طلقاتها...».

ثمَّ قال ابن الجوزي بعد ذلك:

«ويُرْتَهَمَا يَكُونُ بَطَاعَتَهَا فِيمَا يَأْمُرَانِ بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ بِمَحْظُورٍ، وَتَقْدِيمُ أَمْرَهُمَا عَلَى فِعْلِ النَّافِلَةِ، وَالاجْتِنَابُ لِمَا نَهَى عَنْهُ، وَالإِنْفَاقُ عَلَيْهِمَا، وَالتَّوَخُّيُّ لَشَهَوَاتِهِمَا، وَالمَبَالِغَةُ فِي خِدْمَتِهِمَا، وَاسْتِعْمَالُ الأَدَبِ وَالمُهَيِّبَةِ لَهُمَا، فَلَا يَرْفَعُ الوَلَدُ صَوْتَهُ، وَلَا يَجْدُقُ إِلَيْهِمَا، وَلَا يَدْعُوهُمَا بِاسْمِهِمَا، وَيَمْشِي وَرَاءَهُمَا، وَيَصْبِرُ عَلَى مَا يَكْرَهُنَّ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمَا». انتهى كلامه رحمه الله تعالى^(١).

(١) انظر: «الخطب المنبرية» (١/٢٦٨-٢٦٩) للمؤلف.

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: أتى رجلُ النبيَّ فقال: يا رسولَ الله، حدِّثني بحديث واجعله موجزًا، فقال له النبيُّ : «صَلِّ صَلَاةَ مَوْدَعٍ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يِرَاكُ، وَإِيَّاسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ تَعِشُ غَنِيًّا، وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَدَّرُ مِنْهُ»^(١).

قوله: «صَلِّ صَلَاةَ مَوْدَعٍ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يِرَاكُ»:

فيه: أنَّ استشعار حلول خاتمة العبد عند أداء العبادة يزيد العبدَ خشوعًا وإخباتًا. وفيه: أنَّ استشعار مرتبة الإحسان تزيد العبد إيمانًا. الَّذِي يِرَاكُ حِينَ تَقُومُ ﴿١٠٠﴾ وَتَقَلُّبُكَ فِي السَّنَجِيدِينَ . وفيه: أنَّ على دُعاة الخير العناية بشأن العبادات عمومًا والصلاة خصوصًا، ففي ذلك نفعٌ متعدّدٌ من حيث زيادة الإيمان والهمة، مما يجعله ينشط في نشر الخير فينفع الله تعالى الناس بعلمه وعمله.

وقوله: «وَإِيَّاسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ تَعِشُ غَنِيًّا»:

فيه: أنَّ الاستغناء عمّا في أيدي الناس من أسباب قوّة التوكّل وإحسان الظنّ بالله تعالى. وفيه: أنَّ أولى الناس بالاستغناء عمّا في أيدي الناس هم دُعاة الخير؛ لأنَّ ذلك من أسباب قبول الناس لهم بتوفيق الله تعالى لهم.

وقوله: «وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَدَّرُ مِنْهُ»:

فيه: حرص دُعاة الخير على حفظ مروءتهم والبُعد عن كلّ ما يجعلهم محطًّا للذمّ والنقد. وفيه: عناية دُعاة الخير بمعرفة مقاصد الشريعة، وبخاصة مسألة المصالح والمفاسد، ففي ذلك مصالِح كبرى؛ منها:

- سلوك منهج النبيِّ في دعوته للناس.
- تحييب الخير إلى الناس.
- تأليف قلوب الناس.

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٨/٤). وهو حديث صحيح لشواهده. انظر: «السلسلة الصحيحة» (١٩١٤).



عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «عليكم بقيام الليل، فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة إلى الله تعالى، ومنهأة عن الإثم، وتكفيرٌ للسيئات»^(١).

فيه: فضل التكثر من النوافل.

وفيه: أن دُعاة الخير أولى الناس بقيام الليل. قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: «ينبغي لحامل القرآن أن يُعرف بليله إذا الناس نائمون...»^(٢).

بات عند الإمام أحمد رحمه الله تعالى رجلٌ فوضع له الإمام أحمد ماءً. قال الرجل: فلم أقم بالليل ولم أستعمل الماء، فلما أصبحت قال لي الإمام: لمَ لم تستعمل الماء؟ فاستحييتُ وسكتُ. فقال: سبحان الله! سبحان الله! ما سمعتُ بصاحب حديث لا يقوم الليل^(٣).

وكان الرعيل الأول - من الصحابة خصوصاً ومن تبعهم بإحسان - من أحرص الناس على قيام الليل.

قال أبو الزناد: كنتُ أخرج من السحر إلى مسجد النبيِّ فلا أمرُ ببيت إلا وفيه قارئٌ. وعنه أيضًا قال: كنا ونحن فتیان نُريد أن نخرج حاجة فنقول: موعدكم قيام القراء^(٤).

(١) أخرجه الترمذي (بعد رقم ٣٥٤٩)، والحاكم (٣٠٨/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٠٢/٢)، وصحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٣٢١/١).
تنبيه: ورد في آخر هذا الحديث زيادة: «ومطرده للداء عن الجسد». وقد وردت من حديث بلال وسلمان ، وفي إسنادهما مجهول وكذاب. انظر: «تمام المنة» (ص ٢٤٥).

(٢) رواه الآجري في كتاب «أخلاق حملة القرآن» (ص ١٠٢).

(٣) «الآداب الشرعية» لابن مفلح (١٦٩/٢).

(٤) «مختصر قيام الليل» للمروزي (ص ٨٣).

قوله: «فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة إلى الله تعالى»:

فيه: أن قيام الليل من دأب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فهم أول الصالحين المصلحين.
وفيه: مزية وتفضيل لقيام الليل.

وقوله: «منهاة عن الإثم»:

فيه: أن قيام الليل من أعظم أسباب تحصيل التقوى، كما في قوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا**
إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ .

وقيام الليل ينهى صاحبه عن الإثم ويذكره بمغبة الوقوع فيه.

وفيه: أن أولى الناس بقيام الليل هم دعاة الخير؛ ففي ذلك تثبيت لهم ودواء حسبي ومعنوي
لهم؛ ليزيدوا بذلك نشاطاً فيزيدهم ذلك - بعد عون الله تعالى - نشرًا للخير.

وفي الحديث: أن العبادة تزيد صاحبها قوةً حسيةً ومعنويةً، ومن أعظم ذلك قيام الليل، فالأنبياء
أقوى الناس قلباً وبدناً، وهم أعظم الناس تعبدًا، ومن دأب عبادتهم قيام الليل.

ومن الشواهد على قوة صاحب التعبد أيضًا: قوله: «يعقد الشيطان على قافية رأس
أحدكم إذا هو نام ثلاث عُقد، يضرب مكان كل عُقدة: عليك ليل طويل فارقد، فإن
استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأً انحلت عُقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها،
فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»^(١).

وقوله لعلي وفاطمة رضي الله تعالى عنهما: «ألا أدلكما على ما هو خيرٌ لكما من خادم؟ إذا
أويتما إلى فراشكما - أو أخذتما مضاجعكما - فكبرا أربعاً وثلاثين وسبحا ثلاثاً وثلاثين
واحمداً ثلاثاً وثلاثين، فهذا خيرٌ لكما من خادم»^(٢).

أفاد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: أن من واطب على هذا الذكر عند النوم لم يُصبه
إعياء؛ لأن فاطمة شكت التعب من العمل فأحاله النبي على ذلك.

واختار الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «أن من واطب على هذا الذكر لا يتضرر بكثرة
العمل ولا يشق عليه ولو حصل له التعب»^(٣).

(١) أخرجه الشيخان.

(٢) أخرجه البخاري (١١/١٢٣ - الفتح).

(٣) «فتح الباري» (١١/١٢٩).

ونقل ابن القيم: أن من داوم على هذا الذكر وجد قوّة في بدنه مغنية عن خادم^(١).
وذكر ابن القيم أيضًا في الفائدة الحادية والستين من فوائد الذكر قال: «أنّ الذكر يُعطي الذّاكر قوّة حتى إنه ليفعل مع الذكر ما لم يظنّ فعله بدونه وقد شاهدتُ من قوّة شيخ الإسلام ابن تيمية في سننه وكلامه وإقدامه وكتابه أمرًا عجيبًا، فكان يكتب في اليوم من التصنيف ما يكتبه الناسخ في جمعة وأكثر، وقد شاهد العسكر من قوّته في الحرب أمرًا عظيمًا»^(٢).

شاهد القول: أن أثر الذكر عمومًا عظيم على القلب والبدن، فكيف يكون إذا أثر أفضل الذكر على الإطلاق وهو القرآن الكريم؟ فكيف إذا اجتمع مع ذلك الذكر الفعلي وهو في الصلاة وفي وقت محمود - وهو الليل -؟ لا شك أنّ الأثر أعظم والفضل أكثر؛ لاجتماع فضل القول وفضل الفعل وفضل الوقت.

قال عطاء الخراساني: «كان يُقال: قيام الليل حياة للبدن، ونور في القلب، وضيء في البصر، وقوّة في الجوارح»^(٣).

ومن شواهد ذلك - سوى ما تقدّم -: هذا الأثر؛ قال بشر: «تولى حفص بن غياث القضاء فتتبعوا قضاياه وأحكامه وسجّلاته فعجبوا من ضبط عمله، فقالوا: إنّ حفصًا وأصحابه يعانون بقيام الليل»^(٤).

ومن ثمار قيام الليل أيضًا: سهولة انتزاع الشواهد القرآنية مع ثبات حفظ القرآن وعدم تفلّته. قال أبو عبد الله بن بشر القطان: «ما رأيت أحسن انتزاعًا لما أراد من آي القرآن من أبي سهل بن زياد، وكان جازنا، وكان يُديم صلاة الليل والتلاوة، فلكثره درسه صار القرآن كأنه بين عينيه»^(٥).

(١) «الوابل الصيّب» (ص ١٨٦).

(٢) «الوابل الصيّب» (ص ١٨٥).

(٣) «مختصر قيام الليل» (ص ٥٤).

(٤) بتصرّف من «سير أعلام النبلاء» (٦/٣١٣).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (١٥/٥٢١).



عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما: أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم البقرة. قال: فتجوز رجلٌ فصلّى صلاةً خفيفةً، فبلغ ذلك معاذًا فقال: إنه منافق! فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي فقال: يا رسول الله، إنا قومٌ نعمل بأيدينا ونسقي بنواضِحنا وإن معاذًا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة، فتجوزتُ فزعم أني منافق! فقال النبي: «يا معاذ أفتان أنت؟! - ثلاثا- اقرأ: وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، ونحوها»^(١).

قوله: «كان يُصلي مع النبي»: فيه: أن للإمام أن يستكثر من الخير ما لم يشقّ على المصلين.
وقوله: «فقرأ بهم البقرة»: فيه: إطالة الصلاة ما لم يشقّ على المصلين.
وقوله: «فتجوز رجلٌ»: فيه: جواز انفصال المأموم عن صلاة إمامه لحاجة.
وقوله: «فأتى النبي»: فيه: طلب دفع المظلمة عند أولي الأمر.
وقوله: «إنا قومٌ نعمل بأيدينا ونسقي بنواضِحنا، وإن معاذًا صلى بنا البارحة فقرأ فتجوزتُ فزعم أني منافق»: فيه: أن الإنصاف والعدل في الخصومة أن تذكر ما لك وما عليك.
وقوله: «يا معاذ أفتان أنت?!»: فيه: تغليظ المعلّم على تلميذه إذا دعت الحاجة، وبخاصة فيما يتعلق بتنفير الناس.
وفيه: أن على دُعاة الخير مراعاة أحوال الناس، ويتأكد فيمن يتولى إمامة المساجد.

(١) أخرجه الشيخان.

عن أبي كبشة الأنباري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «ثلاثٌ أُقسِمُ عليهنَّ: ما نقصَ مالٌ عبدٍ من صدقة، ولا ظلمَ عبدٌ مظلماً صبرَ عليها إلا زادَه اللهُ عزًّا، ولا فتحَ عبدٌ بابَ مسألةٍ إلا فتحَ اللهُ عليه بابَ فقر، وأحدُّتُكم حديثاً فاحفظوه؛ إنما الدنيا لأربعةِ نفرٍ: عبدٌ رزقه اللهُ مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربَّه ويصلُ فيه رحمةَ اللهِ ويعملُ اللهُ فيه حقاً، فهذا بأفضلِ المنازل، وعبدٌ رزقه اللهُ تعالى علماً ولم يرزقهُ مالاً فهو صادقُ النيةِ يقول: لو أن لي مالاً لعمِلْتُ بعملِ فلانٍ، فهو بنيتهُ، فأجرُهما سواء، وعبدٌ رزقهُ اللهُ مالاً ولم يرزقهُ علماً، يخبِطُ في ماله بغيرِ علمٍ، لا يتقي فيه ربَّه ولا يصلُ فيه رحمةَ اللهِ ولا يعملُ اللهُ فيه حقاً، فهذا بأخبثِ المنازل، وعبدٌ لم يرزقه اللهُ مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعمِلْتُ فيه بعملِ فلانٍ، فهو بنيتهُ، فوزرُهما سواء»^(١).

قوله: «ثلاثٌ أُقسِمُ عليهنَّ» وكذا قوله: «وأحدُّتُكم حديثاً فاحفظوه»: فيه: تأكيدُ الكلامِ بالقسمِ تارةً وبغيره تارةً أخرى؛ للاهتمامِ والحثِّ على المقسمِ عليه، ليكون ذلك أَدْعَى لَتَنْبِيهِ السَّامِعِينَ.
وفيه: أنَّ على دُعَاةِ الخَيْرِ التَّنَوُّعِ فِي اسْتِعْمَالِ أَصَالِيْبِ الكَلَامِ مَعَ النَّاسِ بِحَسَبِ نَوْعِ المَتَكَلِّمِ عَنْهُ.
وقوله: «ما نقصَ مالٌ عبدٍ من صدقة»: فيه: بركةُ الزكاةِ والصدقةِ.

(١) أخرجه أحمد والترمذي.

وقوله: «عبدٌ»:

فيه: استشعار معنى التَّعبُد أثناء عمل الطاعات؛ لأنَّ ذلك أدعى لحصول الإخلاص القلبيِّ.

وقوله: «ولا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةٌ صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا»:

فيه: فضل الصبر وعظيم منزلته.

وفيه: أنَّ احتساب الصبر على المظلمة من أسباب عزَّة الصابر ورفعته.

وفيه: أنَّ دُعاة الخير أولى الناس بالصبر والاحتساب، فذلك من أسباب قوة دعوتهم وتأثيرهم،

وذلك من لوازم الصبر.

وفيه: أنَّ العاقبة للمتقين في الدنيا بالعزَّة وفي الآخرة بالرَّفعة.

وقوله: «ولا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ»:

فيه: أنَّ عدم الاحتساب والصبر والطمع فيما في أيدي الناس من أسباب الذلِّ الحسيِّ والمعنوي.

وفيه: أنَّ أولى الناس بالبُعد عن سؤال السلاطين وغيرهم هم أهل العلم؛ لأنَّ في سؤالهم نقصًا

وذلاً في أنفسهم وضعفًا في تأثير دعوتهم على من سألوه بخاصة وغيره عامَّة.

وقوله: «إنها الدنيا لأربعة نفر»:

فيه: أنَّ على الدعاة العناية بإيصال العلم للناس بأوضح أسلوب، كاستعمال العدد في المحدود

ليسهل على السامعين حفظ ما يُسمَع وفهمه.

وقوله: «عبدٌ رزقهُ اللهُ مالاً وعلمًا فهو يتقي فيه ربَّه ويصلُّ فيه رَحْمَهُ ويعملُ اللهُ فيه حقًّا، فهذا بأفضل

المنازل»:

فيه: أنَّ بركة المال - ولو كان يسيرًا - لا تكون إلا إذا أنفق بشرطين: العلم، والتقوى.

وفيه: أنَّ على من تولى أموال الناس التي أراد أصحابها دعم وجوه الخير أن يتقي الله تعالى وأن

يضعها مواضعها حسب العلم الشرعيِّ، فإن كان ذلك فله ولهم، وإن كانت الأخرى

- بإهمال أو تفريط - فعليه ولهم، فأصحاب الأموال محسنون وما على المحسنين من سبيل.

وفيه: أنَّ صلة الرَّحِم تزيد أوامرُها بالوصل الماليِّ، كقضاء دين أو عون على أمور الحياة.

وفيه: أنَّ على دُعاة الخير أن يكونوا أسبقَ الناس لصلة الرَّحِم، فذلك - بعد توفيق الله تعالى -

من أسباب قبول علمهم ونصحهم.

وقوله: «وعبد رزقه الله تعالى علماً ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان، فهو بنيته، فأجرهما سواء»:

فيه: فضل العلم على صاحبه.

وفيه: عظيم شأن الصدق في تمني فعل الخير.

وفيه: غبطة صاحب الخير.

وفيه: سعة فضل الله وإحسانه، حيث إنه تعالى أجرى على المتمني أجر الفاعل.

وفيه: أن على طالب العلم الحرص على الاستفادة من أهل العلم ليشركهم في الأجر - لا ينقص من أجورهم شيئاً - إذا حذا حذوهم، فإن لم يستطع أجر بحسب نيته.

وقوله: «وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً، يجبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعمل لله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان، فهو بنيته، فوزرهما سواء»:

فيه: خلاف ما تقدم ذكره في النفرين الأوّلين.

وفيه: كمال عدل الله تعالى وحكمته وأنه يُعطي من يشاء بفضله ويمنع من يشاء بعدله، وأنه تعالى لا يظلم أحداً.



عن مصعب بن سعد قال: رأى سعدٌ رضي الله تعالى عنه أن له فضلاً على من دُونَه فقال رسول الله : «هل تُنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم؟»^(١).
وفي رواية: «إنما ينصُر الله هذه الأُمَّة بضعيفها، بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم»^(٢).

فيه: عناية الإسلام بأمر الترابط بين جميع المسلمين.
وفيه: شمولية الإسلام في إعطاء كل ذي حقَّ حقَّه، ومن أكد ذلك حقَّ الضعفاء لقلَّة الناصر لهم.

وفيه: عظيم شأن الضعفاء والحذر من ازدرائهم وإهمال شأنهم.
وفيه: أن الصَّبر على الأقدار واحتساب الحال من أسباب الإخلاص وقبول الدعاء.
وفيه: عدم احتقار المعروف، فقد يُغلق بابًا من أبواب النصر، بل قد يغلق باب النصر.
وفيه: أن دُعاة الخير هم أولى الناس بمحبَّة الضعفاء ومشاركتهم آلامهم وآمالهم.
وفيه: تأكد العناية بشأن الضعفاء وبخاصة إذا كانوا طلبَّة علم؛ لشرف منزلة العلم وفضل أهله.

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه النسائي.

عن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله : «من تطبّب ولا يُعلم منه طبّ فهو ضامن»^(١).

فيه: ذمّ من ادّعى ما ليس فيه.
وفيه: شرف مهنة طبّ الأبدان. قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: «وإنما العلمُ علمان: علمُ الدّين، وعلمُ الدُّنيا. فالعلم الذي هو للدّين هو الفقه، والعلم الذي هو للدنيا هو الطبّ»^(٢). وقال أيضًا: «لا تسكُننّ بلدًا لا يكوننّ فيه عالمٌ يُنبئك عن دينك، ولا طبيبٌ ينبئك عن أمر بدنك»^(٣).
وفيه: الإشارة إلى أنّ من ادّعى ما ليس فيه فهو مفسد.
وفيه: وجوب الضمان لما أتلف بدعوى التعالم.
وفيه: أنه إذا كان هذا في فساد الأبدان فكيف بمن لبس ثوب العلماء وتعالّم وأفسد الأديان والقلوب!؟

ومما يحسُن ذِكرُه هنا: تفاقُوتُ دُعاةِ الخيرِ في دعوةِ الناسِ كلِّ بحسبِ علمه، وفي كلِّ خيرٍ، وإنّما المحذُورُ أن يتعالّم أحدٌ فيما لا علم له به فيلبسُ ثوبَ غيره فيضُرُّ نفسَه ويضُرُّ غيره، ولذا يلبسُ على كثيرٍ من مُريدي الإصلاح - وبخاصةِ الناشئة - الفرقُ بين العالمِ الذي أمرنا الله تعالى بسؤاله، وبين غير العالمِ ممّن فُتِحَ له باب في الخطابة أو العبادة أو الكتابة. فموهبة الخطابة والكتابة وكثرة العبادة كلّ ذلك من أبواب الخير والفضل إذا كان صاحبها على علم، لكن مع ذلك كلّه تبقى الفتيا - وبخاصة في الأمور الكبيرة - موقوفة على العالم المعروف بصحّة المعتقد وسلامة المنهج والرّسوخ في العلم.

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٨٦)، والنسائي (٥٢/٨)، وابن ماجه (٣٤٦٦)، والحاكم (٢٣٦/٤) وصحّحه وأقرّه الذهبي.

(٢) «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم الرازي (ص ٣٢١).

(٣) «تاريخ دمشق» (٤١٠/٥١).

وهذا اللبس (عدم التفريق بين العلماء وغيرهم) جرَّ على كثير من مجتمعات المسلمين نكبات
وويلات في وقت هم أحوج ما يكونون إلى التكاثف والترابط.
لكنَّ تصدُّر بعض الناس - ممَّن لا يُعرَفون بالعلم فضلاً عن التضلُّع فيه - لمجالس الفتيا
وإصدار الفتاوى المجرَّدة من الدليل الشرعيّ - بسبب عاطفة جيَّاشة أو محاكاة لآخرين -
أضاع كثيراً من الجهود وكان سبباً في إغلاق أبواب من الخير وفتح أبواب من الشرِّ.
نسأل الله تعالى أن يحفظ المصلحين من كيد الهوى والشيطان.
وعلى هذا؛ فعلى مرید الإصلاح أن يترَيَّث إذا التبست الأمور، وليحذر من الأخذ بكلِّ ما
يسمع ولو كان معجباً به.
فكلَّ هذا لا يشفع لأخذ كلامه بالقناعة التامة، فمنزلة العالم لا يبلغها المتكلِّم والخطيب،
ولا يكاد، إذا كان عازفاً عن طلب العلم الشرعيّ.
كذلك على مرید الإصلاح ممَّن أوتي حظاً في الخطابة أو الكتابة ونحوهما وحسُن ظنُّ الناس
فيه - لخلِّقه وسمِّته - أن يعرِف قدرَ نفسه، فلا يُفتي بغير علم، ولا يستنكف أو يستحيي من
قول: لا أدري؛ لئلاَّ يورد نفسه وغيره موارد الزلل، وبإمكانه أن يرشِّد إلى أهل العلم فيما
لا علم له به، فيكون دالاً على خير عظيم، فضلاً عن استبرائه لدينه^(١).

(١) انظر: «معالم في طريق الإصلاح» (ص ٨٤-٨٨) للمؤلِّف.

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «ما أدري تبع^(١) أنبيأ كان أم لا؟ وما أدري ذا القرنين^(٢) أنبيأ كان أم لا؟ وما أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا؟»^(٣).

قوله : «ما أدري تبع... وما أدري... وما أدري»: .

فيه: عظيم خشية النبي من القول على الله تعالى بلا علم. وفيه: مبادرة النبي إلى التمثل بما أمره به ربه وبما نهاه عنه. وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا . قال الإمام مالك رحمه الله تعالى: «كان رسول الله إمام المسلمين وسيّد العالمين يُسأل عن الشيء فلا يُجيب حتى يأتيه الوحي من السماء».

(١) هو تبع الأوسط، واسمُه أسعد أبو كريب بن ملك يكرّب الياني، ذكروا أنه ملك على قومه ثلاثائة سنة وستاً وعشرين سنة، ولم يكن في حمير أطول مدّة منه، وتوفي قبل مبعث رسول الله بنحو من سبعائة سنة. «تفسير ابن كثير» (٤/١٨٣) تحت قوله تعالى: أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَعِّعَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ [الدخان: ٣٧].

(٢) اختلف فيه وفي السبب الذي سُمي لأجله ذا القرنين، وقد ذكر ابن كثير الخلاف في ذلك، وقال: «والصحيح: أنه كان ملكاً من الملوك العادلين. وقيل: كان نبياً. وقيل: رسولا. وأغرب من قال: ملكاً من الملائكة... وقد ذكر الأزرقى وغيره: أن ذا القرنين أسلم على يدي إبراهيم الخليل وطاف معه بالكعبة المكرمة هو وإساعيل». باختصار من «البداية والنهاية» (٢/١٠٣).

(٣) أخرجه الحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة». وصححه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/٦٦).



وقال أيضاً: «من فقه العالم أن يقول: لا أعلم، فإنه عسى أن يُهَيَّأ له الخير»^(١).
وفيه: أن على دُعاة الخير الحذر من القول بلا علم.
وفيه: عظيم تلبيس إبليس على من ظنَّ أن قوله «لا أدري» فيه منقصة له ووضعاً لمنزلته، بل فيه
رفعة له وسلامة لدينه من الإثم.
وفيه: فضل العلم وتعليم الناس قصص القرآن.
وفيه: الحذر من الأخبار المكذوبة والأقوال المبنية على غير علم في كتب التفسير.

(١) «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٢/٦٤).

عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنها: أن عمر بن الخطاب أتى النبي بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه النبي فغضب فقال: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟! والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني»^(١).

فيه: الحذر من النظر في كتب الضلال والكتب التي فيها ضلال.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى: «قال المروزي: قلت لأحمد: استعرت كتاباً فيه أشياء رديئة، ترى أن أحرقه أو أحرقه؟ قال: نعم؛ وقد رأى النبي بيد عمر كتاباً اكتسبه من التوراة وأعجبه موافقته للقرآن، فتمعر وجهه النبي حتى ذهب به عمر إلى التنوير فألقاه فيه. فكيف لو رأى النبي ما صنّف بعده من الكتب التي يعارض بها ما في القرآن والسنة؟! والله المستعان»^(٢).

ثم قال ابن القيم بعد أن ساق نقولاً عن ذم كتب الضلال: «والمقصود: أن هذه الكتب المشتملة على الكذب والبدعة يجب إتلافها وإعدامها، وهي أولى بذلك من إتلاف آلات اللهو والمعازف وإتلاف آنية الخمر؛ فإن ضررها أعظم من ضرر هذه»^(٣). قلت: وقد سألت الإمام ابن باز رحمه الله تعالى «عمّن وجد كتباً بدعية وشركية ويعرف أنها مملوكة، فهل له أن يحرقها؟

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٨٧)، وهو حديث صحيح لشواهده. انظر: «الإرواء» (٦/٣٤).

(٢) «الطرق الحكمية» (ص ٢٧٥).

(٣) «الطرق الحكمية» (ص ٢٧٧).

فأجاب - أثابه الله تعالى -: إذا كان له سُلطة فله ذلك، وإن لم يكن له سُلطة فليرفع بها إلى من له سُلطة»^(١).

ومما يدخل في الحذر من كُتُب الضلال: الحذر من النظر في القنوات التي تورِد الشبهات بخاصة وكذا الشهوات والمبادرة إلى التخلُّص منها، وكذا ترك الاستماع إلى الإذاعات المشبوهة، فأثر تلك القنوات والإذاعات كالكُتُب إن لم يكن أشدَّ، بل هي أشدَّ «وليس الخبر كالمعاينة».

وبكلِّ حال؛ فتلك الثلاثة - الكُتُب، القنوات، الإذاعات المشبوهة - من أعظم أبواب الشرِّ؛ تُشكِّك في العقيدة، وتهدم الفضيلة، وتبني الرَّذيلة، تُوالي الخنا وماجن الغناء، وتُعادي الحشمة والحياء. فكم أوقعت في شراكها من الصيد، وكم بقي صيدها رهين الحبس والقيد؟!

فعل من بلي بها أن يُسارع إلى الإقلاع عنها، والله تعالى لطيفٌ بعباده كما قال: **وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى .**

وفيه: الاستغناء بالقرآن والسُّنة عن الكُتُب السابقة.

وفيه: عظيم فتنة الشبهات.

وفيه: كمال الشريعة وتامها.

وفيه: موافقة السنة للقرآن في مسألة تفاضل الأنبياء ، كما في قوله تعالى: **تِلْكَ أَلْسُلُ**

فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

وفيه: فضل نبيِّنا محمد .

وفيه: فضل موسى .

وفيه: عموم رسالة نبيِّنا وأن شريعته ناسخة لما قبلها.

(١) «مسائل أبي عمر للإمام ابن باز» (ص ٤١).

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله : « لا يُقَصُّ على الناس إلا أميرٌ أو مأمورٌ أو مُراءٍ »^(١).

قوله: « لا يُقَصُّ على الناس »:

فيه: أنّ من طُرُق نفع الناس الوعظ وذكر القصص فيه وما فيها من العِبَر.

وقوله: « أو مأمور »:

فيه: أنّ وعظ الناس والكلام في مجامعهم ليس مشاعاً لكلّ أحد.

قال بعض الشّراح: « أو مأمور » أي: مأذون له في ذلك الحكم... لأنّ الإمام نصب للمصالح فمن رآه لائقاً نصبه للقصّ أو غير لائق فلا^(٢).

وفيه: أصل في منع بعض الناس من الوعظ في مجامع الناس، ويتأكد هذا إذا خشي حصول ضرر للناس بسبب جهالة المتكلم.

ذكر التاريخ أنه في عام ٢٨٤هـ نودي في المسجد الجامع في بغداد بنهي الناس عن الاجتماع على قاصّ وبمنع القصّاص من القعود^(٣).

ومن أسباب ذلك المنع: أنّ أكثر القصّاص لا يُعنى بصحيح العلم؛ لأنّ الغالب منهم الاتّساع بذكر القصص دون ذكر العلم المفيد، ثم غالبهم يخلط فيما يورده وربما اعتمد على ما أكثره محال^(٤).

(١) أخرجه أحمد وابن ماجه. وحسّن إسناده الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١٨/١).

(٢) «فيض القدير» (٤٥٤/٦).

(٣) «المنتظم» (١٢٢/٥).

(٤) «تلييس إبليس» (ص ١٢٣).

قال أبو قلابة: «ما أمت العلم إلا القصاص، يجالس الرجل القاصَّ سنَّةً فلا يتعلَّق منه بشيء! ويجالس العالم فلا يقوم حتى يتعلَّق منه بشيء»^(١).
وفيه: أن القصاص والوعظ يكون محمودًا إذا كان صاحبه على بصيرة من أمره.
سُئل الإمام أحمد عن مجالسة القصاص فقال: إذا كان القاصُّ صدوقًا فلا أرى بمجالسته بأسًا^(٢).

ومما عُني به أهل العلم في شأن القاصِّ والواعظ أمور؛ منها:
- أن يُراجع أهل العلم وبخاصة فيما سيذكره من الأحاديث والروايات حتى لا يؤثَّم نفسه بالقول بلا علم ويضُرَّ غيره بجهالته.
ومما يحسُن ذكره في هذا المقام: «أنه في عصر القائم بأمر الله نبي القصاص والوعاظ عن إيراد حديث عن رسول الله حتى يعرضوه على الخطيب البغدادي فما أمرهم بإيراده أو ردوه وما منعهم منه ألغوه»^(٣).
- عدم إطالة مجلس الوعظ. قال الزهري: «إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب»^(٤).
وقال الإمام أحمد: «لا أحبُّ للقاصِّ أن يُبلِّغ الناس»^(٥).
- إذا كان الموعوظ سلطانًا فعلى الواعظ أن يتلطف لينتفع السلطان بوعظه^(٦).
- أن على القاصِّ أو الواعظ أن يتمثَّل ما يأمر الناس وينتهي عمَّا ينهى عنه الناس، فذلك أنفع لنفسه وأبلغ في تأثير وعظه.

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٢/٢٨٧)، «الجامع لأخلاق الراوي» للخطيب (٢/٢٢٦).


(٢) «القصاص والمذكِّرين» لابن الجوزي (ص ٧٥).

(٣) «الوافي بالوفيات» للصفدي (٧/١٩٣).

(٤) «القصاص والمذكِّرين» (ص ١٩٣).

(٥) «القصاص والمذكِّرين» (ص ١٩٣).

(٦) «القصاص والمذكِّرين» (ص ١٩٢).



عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «كفى بالمرء كذباً أن يُحدِّث بكلِّ ما سمع»^(١).

فيه الحذر من كثرة الكلام وأنها قد تؤدِّي بصاحبها إلى الكذب من تزيّد في القول.
وفيه: الحذر من عدم التثبُّت عند نقل الكلام.
وفيه: ذمّ نقل الإشاعات وإشهارها بين الناس.
وفيه: أن أولى الناس بالبعْد عن ذلك دُعاة الخير، فهم قدوة الناس، فهم الذين ينهون الناس عن سيِّئ الأقوال والأفعال.

(١) أخرجه مسلم.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر». فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(١).

قوله: «الكبر بطر الحق»^(٢):

فيه: منافاة الكبر لقبول الحق.

وقوله: «وغمط الناس»^(٣):

فيه: عظيم ضرر الكبر وأنه ليس مقصوراً على ضرر صاحبه.

وقوله: «إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة»:

فيه: ورع الصحابة وخوفهم من الوقوع في الكبر.

وفيه: حرص الصحابة على حسن مظاهرهم كما حسنت بواطنهم.

وفيه: عظيم إثم من اتهم آحاد الصحابة فضلاً عن جماعتهم، ناهيك عن كبارهم رضي

الله تعالى عن جميعهم، والنصوص في تركيتهم كثيرة مشهورة.

وفيه: أن على دعاة الخير العناية بحسن مظاهرهم، ومن باب أولى العناية بحسن بواطنهم.

وقوله: «إن الله جميل يحب الجمال»:

فيه: وصف الله تعالى بالجمال.

وفيه: إثبات صفة المحبة لله تعالى.

وفيه: الحرص على فعل ما يحبه الله تعالى.

وفيه: التعبد لله تعالى بمقتضى أسائه وصفاته.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) بطر الحق: هو أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلاً. وقيل: هو أن يتعبر عند الحق فلا يراه حقاً. وقيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله. «النهاية» (١/١٣٥).

(٣) الغمط: الاستهانة والاستحقر، وهو مثل الغمص. يقال: غمط يعمط، وغمط يعوط. «النهاية» (٣/٣٨٧).

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم»^(١).

فيه: ذم التشاؤم وتقنيط النفس.

وفيه: أن المتشائم يحرم نفسه وغيره من الخير.

وفيه: الحذر من تزكية النفس.

وفيه: أن داعي الخير لا يحقر جهداً يستطيع تقديمه ولو كان يسيراً.

وهذا القول مذمومٌ إذا قاله مدحاً لنفسه وتنقاصاً لغيره، بخلاف ما لو قاله من باب التحزُّن.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى بعدما ساق هذا الحديث ما نصّه:

«وهذا النهي لمن قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغُر الناس وارتفاعاً عليهم، فهذا هو الحرام، وأما من قاله لما يرى في الناس من نقصٍ في أمر دينهم وقاله تحزُّناً وعلى الدين فلا بأس به. هكذا فسره العلماء وفصلوه، ومَن قاله من الأئمة الأعلام: مالك بن أنس، والخطّابي، والحُمَيْدي، وآخرون»^(٢).

(١) أخرجه مسلم.

(٢) «رياض الصالحين» (٢/١٠٩٣).



عن معاوية رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرُّهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»^(١).

قوله: «لا تزال»:

«لا» نافية، ونفي الزوال يدلُّ على استمرار بقاء هذه الطائفة في الدنيا. ويزيد هذا إيضاحاً: أن آخر الحديث يؤكد أوَّله، ففي أوَّله: «لا تزال»، وفي آخره: «حتى يأتي أمر الله».

قوله: «طائفة»:

تشمل الواحد فأكثر.

وفيه: أن دعوة الحق ليس لهم عددٌ معيَّن ولا مكان معيَّن ولا زمان معيَّن، بل يختلفون في أزمنتهم وأمكناتهم وأجناسهم وعددهم، إلا أن الجامع لهم المنهج الحق.

قوله: «قائمة»:

فيه: أن دعوة الحق ظاهرة دائماً، لكن ظهورها يتفاوت بحسب الأحوال.

وفيه: أن دعوة الحق بظهورها ووضوحها على الداعين لها تخالف تلك الدعوات التي تتجنب الظهور وتعتمد على السريَّة والغموض تارةً وعلى التلُّون تارةً أخرى.

قوله: «لا يضرُّهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»:

فيه: أن لدعاة المنهج الحق مضارِّين ومخدِّلين ومخالفين.

وفيه: تثبيت الله تعالى وحفظه لدعاة الحق، وذلك بدفع ضرر المخدِّلين والمخالفين.

(١) أخرجه أحمد والشيخان.

وفيه: دوام المخالفة لدعوة الحق وأهلها.

وفيه: دوام حفظ الله تعالى لدعوة الحق وأهلها.

وفيه: دوام نفع هذه الطائفة المباركة لأنفسهم وللناس بما يدلون عليه الناس من الخير والهدى.

قال الإمام البرهاري رحمه الله تعالى: «واعلم أنه لا يزال الناس في عصابة من أهل الحق والسنة، يهديهم الله ويهدي بهم غيرهم، ويحيي بهم السنن، فهم الذين وصفهم الله تعالى مع قتلهم عند الاختلاف فقال: وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَ تَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ، فاستنأهم فقال: فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . وقال رسول الله : «لا تزال عصابة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون»^(١).

وفيه: أن أصحاب هذه الطائفة هم أدرى الناس بالبدع علماً وأبعدهم عنها عملاً وأشدّهم منها حذراً وتحذيراً؛ للزومهم للسنة. قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «ما أعلم الناس في زمان أحوج منهم إلى طلب الحديث من هذا الزمان. قيل: لماذا؟ قال: ظهرت بدع، فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها»^(٢). فإذا كان هذا في زمان الإمام أحمد رحمه الله تعالى، فكيف بزماننا هذا؟

وفيه - وهو الجامع لكل ما سبق -: البشارة لأهل دعوة الحق بأنهم هم المنصورون في الدنيا ببقاء دعوتهم، والمنصورون في الآخرة بحصول العاقبة الحميدة، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . اللهم اجعلنا ومشايخنا من أصحاب تلك الطائفة.

(١) «شرح السنة» للبرهاري (ص ١٠١-١٠٢).

(٢) «الآداب الشرعية» (٢/١٢٦).

عن عثمان رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١).

فيه: تفاضل العلوم.

وفيه: أن أفضل العلوم تعلم القرآن وتعلم معاني القرآن والعمل بذلك العلم وليس الحفظ المجرد من فهم المعاني. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «يجب أن يعلم أن النبي بين لأصحابه - رضي الله تعالى عنهم - معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ يتناول هذا وهذا. وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن كعثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل. قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً».

وفيه: أن خيرية معلم القرآن ومُتعلِّمه ليست مقصورة على حال دون حال أو زمان دون زمان، بل هي خيرية دائمة في كل مكان وزمان وعلى كل حال. فهي خيرية في الدنيا وفي البرزخ - القبر - وفي الآخرة؛ يؤكد ذلك ويصدق: قول النبي : «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ...» الحديث^(٢).

فموقف الإمامة موقف شريف ونبييل، وأولى الناس وأحقهم به صاحب القرآن، فلم يتقدم أصحاب الأموال لأموالهم، ولا أصحاب الأنساب والأحساب لأنسابهم وأحسابهم، وإنما تقدم أصحاب القرآن لشريف علمهم ورفعة منزلتهم.

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه أحمد وأهل السنن.

وأما خيرية البرزخ فيشهد لها ما وقع في غزوة أُحد عندما كثر القتلى في تلك الغزوة وشقَّ على الصحابة رضي الله تعالى عنهم أن يدفنوا كلَّ ميت في قبر واحد، فكانوا يجمعون بين الرَّجُلين في القبر الواحد، وكان إذا جيء بالموتى يقول: «أَيُّهم أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟»، فإذا أُشير إلى أحدهما قَدَّمه في اللحد^(١).

وأما الخيرية في الآخرة فيشهد لها قول النبيِّ : «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعِدْ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ»^(٢).
وفي لفظ آخر: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقُ وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي دَارِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ كُنْتَ تَقْرُؤُهَا»^(٣).

فاحرص - رعاك الله تعالى - على أن تنال هذه الخيرية، وابدل جهدك في ذلك، وقبل ذلك ومعه وبعده سل ربك التوفيق والثبات، وسترى من الله تعالى ما يسرُّك ويشرح صدرك، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

وفيه: الحرص على المداومة على تعلُّم القرآن وتعليمه؛ لبقاء هذه الخيرية العظيمة والحذر مما يشوبها أو يُكدرُّها.

دخلوا على كرز بن وبرة وهو يبكي فقال: «إِنَّ الْبَابَ لِمَجَافٍ وَإِنَّ السَّيْرَ لِمَرْخِيٍّ وَمَا دَخَلَ عَلَيَّ أَحَدٌ وَقَدْ عَجَزْتُ عَنْ جُزْئِي، وَمَا أَظُنُّهُ إِلَّا بِذَنْبٍ وَمَا أُدْرِي مَا هُوَ؟!»^(٤).

وفيه: أن من ثمرات تلك الخيرية أنها تُسهِّلُ انتزاع الأدلة والشواهد من القرآن. قال أبو عبدالله بن بشر القطان: «ما رأيت أحسن انتزاعًا لما أراد من آي القرآن من أبي سهل بن زياد، وكان جازنا، وكان يُديم صلاة الليل والتلاوة، فلكثرته درسه صار القرآن كأنه بين عينيه»^(٥).

وفيه: من ثمرات تلك الخيرية أيضًا البركة في التحصيل العلمي وغيره. أوصى الفقيه إبراهيم

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه أحمد.

(٣) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٤) «تاريخ جرجان» للسهمي (ص ٣٣٨).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٥٢١).

ابن عبدالواحد المقدسي عباس بن عبدالدايم فقال: «أكثر من قراءة القرآن ولا تتركه، فإنه يتيسر لك الذي تطلبه على قدر ما تقرأ. قال: فرأيت ذلك وجربته كثيراً، فكنت إذا قرأت كثيراً يتيسر لي من سماع الحديث وكتابته الكثير، وإذا لم أقرأ لم يتيسر لي»^(١).
وفيه: أن من لزوم الظفر بتلك الخيرية - مع الإقراء - ظهور أثر القدوة في معلّم القرآن.
وصف الإمام الذهبي رحمه الله تعالى بعض المقرئين الذين أدركهم فكان مما قاله عنهم:
- إبراهيم بن فلاح: كان صالحاً خيراً وقوراً مهيباً، حسن السمّت، جيّد المعرفة بالحديث، كثير الفضائل، معروفاً بالعدالة والديانة^(٢).
- يحيى بن أحمد: كان بصيراً بالقراءات... تامّ السكينة، حسن الديانة، كثير التواضع والحياء^(٣).
- أبو بكر بن محمد: كان شيخاً حسناً خيراً، موطأ الأكناف، مجموع الفضائل، له حرمة وجلالة، ونعم الشيخ كان^(٤).
- أبو بكر بن يوسف: كان عارفاً بالقراءات، قائماً عليها، جمّ الفضائل، كثير المحاسن، حسن التوّدّد، حسن السمّت، متين الديانة، تامّ العدالة^(٥).
- أحمد بن مؤمن: كان من خيار الشيوخ؛ ديناً وتواضعاً وفضيلةً ومعرفةً بالقراءات^(٦).
قوله: «تعلّم القرآن وعلمه»:

فيه: الصبر والمصابرة للمعلّم والمتعلّم، فهذا من مواطن مجاهدة النفس، ويعقب ذلك الفوز والظفر. وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ .
مكث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بضع سنين في سورة البقرة^(٧).
وقال أبو بكر بن عياش: «قرأت القرآن على عاصم بن أبي النجود فكان يأمرني أن أقرأ عليه

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» (٢/٩٨).

(٢) «معرفة القراء الكبار» (ص ٥٦٩).

(٣) «معرفة القراء الكبار» (ص ٥٩٤).

(٤) «معرفة القراء الكبار» (ص ٥٩٥).

(٥) «معرفة القراء الكبار» (ص ٥٩٥-٥٩٦).

(٦) «معرفة القراء الكبار» (ص ٥٩٨).

(٧) «مقدمة في أصول التفسير» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

في كل يوم آية لا أزيد عليها ويقول: إن هذا أثبت لك. فلم آمن أن يموت الشيخ قبل أن أفرغ من القرآن، فما زلت أطلب إليه حتى أذن في خمس آيات كل يوم»^(١).
قلت: وهذا يختلف بحسب ما يراه المعلم لنفع المتعلم، فرحم الله تعالى سلفنا ما أعظم همهم!

ومن عظيم الهمم في تعليم القرآن: ما جاء في ترجمة محمد بن أحمد المقرئ: «أنه مكث مدة طويلة يُعلم العميان القرآن لوجه الله تعالى... فحتم عليه القرآن خلق كثير... وتواتر عنه إقراء الخلق الكثير في السنين الطويلة. قال القاضي أبو الحسين: أقرأ بضعا وستين سنة ولقن أمما»^(٢).

ومن لطيف ما يذكر في همّة المتعلم والصبر والمصابرة على التعلم: ما ذكر الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في ترجمة سليم بن أيوب ما نصّه: «قال سهل بن بشر: حدثنا سليم أنه كان في صغره بالرّي وله نحو من عشر سنين، فحضر بعض الشيوخ وهو يُلقن، قال: فقال لي: تقدّم فاقراً. فجهدت أن أقرأ الفاتحة فلم أقدر على ذلك لانغلاق لساني، فقال: لك والدة؟ قلت: نعم. قال: قل لها تدعو لك أن يرزقك الله قراءة القرآن والعلم. قلت: نعم. فرجعت فسألتها الدعاء، فدعت لي، ثم إني كبرت ودخلت بغداد قرأت بها العربية والفقه، ثم عدت إلى الرّي، فبينما أنا في الجامع أقابل «مختصر المزي» وإذا الشيخ قد حصر وسلم علينا وهو لا يعرفني، فسمع مقابلتنا وهو لا يعلم ماذا نقول، ثم قال: متى يتعلم مثل هذا؟ فأردت أن أقول: إن كانت لك والدة فقل لها تدعو لك، فاستحييت»^(٣).

وفيه: فضل مجالس تعليم القرآن، ومما يزيد ذلك تأكيداً قوله: «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده»^(٤).

وفيه: أن تعلم القرآن وتعليمه في المساجد مما تواتر عليه عمل المسلمين جيلاً بعد جيل مع اختلاف أعصارهم وتباعد أمصارهم، ومن شواهد ذلك عند الرّعيل الأول: قول سويد

(١) «طبقات الحنابلة» (١/٤٢).

(٢) «الذيل على طبقات الحنابلة» (١/٩٥-٩٦).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١٧/٦٤٥-٦٤٦).

(٤) أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة .

بن عبدالعزيز: «كان أبو الدرداء إذا صَلَّى الغداة في جامع دمشق اجتمع الناس للقراءة عليه، فكان يجعلهم عشرة عشرة وعلى كل عشرة عريفًا، ويقف هو في المحراب يرمقهم ببصره، فإذا غلط أحدهم رجع إلى عريفه، فإذا غلط عريفهم رجع إلى أبي الدرداء يسأله عن ذلك. وكان ابنُ عامر عريفًا على عشرة - كذا قال سويد - فلما مات أبو الدرداء خلفه ابنُ عامر.

وعن سام بن مشكم قال: قال لي أبو الدرداء: أعدد من يقرأ عندي القرآن، فعددتهم ألفًا وستمائة وثيًّا، وكان لكل عشرة منهم مقرئ.

وكان أبو الدرداء يكون عليهم قائمًا، وإذا أحكم الرَّجُل منهم تحوَّل إلى أبي الدرداء»^(١).

: من الآثار العظيمة الجلييلة لتعليم القرآن الكريم:

«عندما دخل العرب [المسلمون] بلادَ المغرب الإفريقي كان أول ما أنشأوا الدُورَ والمساجد، ثم التفتوا إلى تعليم صبيانهم فاتَّخذوا لهم محلاً - مكاناً - بسيطَ البناء يجتمعون فيه لقراءة كتاب الله العزيز، وكان إنشاء هذه الكتاتيب منذ زمن مبكّر في بلاد المغرب سبباً في سرعة انتشار اللغة العربية بين سُكَّانها الأصليين، وذلك [بفضل الله ثم] بفضل ما تحلّى به العاملون فيها من خُلُق رفيف وإخلاص في العمل، فترك أولئك المدرِّسون أثرًا طيبًا في نفوس أبناء البربر الذين ظلُّوا يُردِّدون المآثر الجلييلة التي شاهدوها في أولئك المدرِّسين، فقد قال أحدُ رجال البربر: «كان سفيان بن وهب صاحب رسول الله - يُمَرُّ بنا ونحن غلّمة بالقيروان فيُسلِّم علينا في الكُتَّاب وعليه عِمامة قد أرخاها من خلفه». وأسهمت هذه المعاهد التعليمية الثقيفية في انتشار اللغة العربية سريعًا بين جُوع البربر الغفيرة الذين استجابوا - تَوًّا - لتلك اللغة الفصحى - لغة كتاب الله الحكيم - ووجدوا فيها سبيلًا يجمع كلمتهم، ذلك أن أهل المغرب كانوا في ميسس الحاجة إلى لغة يتفاهمون بها ويتخاطبون وطريقة يكتبون بها ليُعبِّروا عمَّا يريدون، ولما كانت اللغة العربية هي لغة القرآن الكريم فإنَّ شدَّة إيمانهم بالإسلام ورغبتهم الشديدة إلى قراءة الكتاب الكريم مما دفعهم على الإقبال إلى تعلّمها - اللغة - وإجادتها، كما وجد البربر في العرب الذين أقاموا بين ظهرانيتهم نماذج

(١) «معرفة القرآن الكبار» (ص ٣٨-٣٩).

رفيعةً في أداء اللغة العربية السليمة والنطق بها، إذا أجاد العربُ الخطابة والتعبير وتركوا للبربر صُورًا ناصعةً يمكن مُحَاكاتها في ميدان اللغة العربية، وكانت النتيجة الهامة لهذه السياسة اختفاء العنصر اليوناني والرُّوماني من بلاد المغرب حتى اختفت آثارهم من البلاد ولم تبقَ إلا آثار قليلة من مظاهر الحضارة القديمة في نواحٍ ساحلية أخرى»^(١).

(١) «موسى بن نصير مؤسس المغرب العربي» (ص ٥٦) نقلًا عن مقال بعنوان: «ورقات تاريخية عن حياة البربر الدينية والخلقية في المغرب العربي» د. علي عبدالسلام سيد أحمد، نشر: «المجلة التاريخية المصرية» (الجزءان ٣٠، ٣١ ص ١١٣-١١٤).



قال رسول الله : «نَضَرَ^(١) اللهُ عبداً سمع مقالتي فوعاها وحفظها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فَرُبَّ حامل فقه غير فقيه، وَرُبَّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه، ثلاثٌ لا يُعمل عليهنَّ قلبُ امرئٍ مسلمٍ: إخلاص العمل لله، والنُّصح لأئمة المسلمين، ولزومُ جماعتهم فإنَّ دعوتهم تحيط من ورائهم»^(٢).

قوله: «سمع مقالتي»:

فيه: التثبُّت من صحَّة ما يُنسب إلى النبيِّ .

وقوله: «فوعاها وحفظها»:

فيه: التثبُّت من المراد بكلام النبيِّ من خلال النظر في كلام الرّاسخين من أهل العلم. وفيه: أن الانتفاع بالعلم وتحصيل الأجر لا يكون إلا بالعمل بما علم؛ لأنَّ من لازم الشئ على

(١) «نضر»: يُروى بتخفيف الضاد المعجمة وتشديدها، أي: نَعَمَهُ، من النَّضارة، وهي في الأصل: حُسن الوجه، والبريق، وإنما أراد: حَسَّن خُلُقَهُ وَقَدَّرَهُ. «النهاية» (٥ / ٧١).

- (٢) أخرجه أحمد (٤ / ٨٠، ٨٢)، والحاكم (١ / ١٦٢) من حديث جبير بن مطعم .
وأخرجه أحمد (٥ / ١٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢ / ٢٧٣) رقم (١٧٣٦) من حديث زيد بن ثابت .
وأخرجه الترمذي (٢٦٥٨) من حديث ابن مسعود .
وأخرجه أحمد (٣ / ٢٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (٩ / ١٧٠) من حديث أنس بن مالك .
وأخرجه الحاكم (١ / ١٦٤) من حديث النعمان بن بشير .
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠ / ٨٢)، و«الأوسط» (٧ / ٣٧، ٨ / ٥٦) من حديث معاذ بن جبل .
وأخرجه الطبراني أيضًا في «الأوسط» (٥ / ٢٧٢) من حديث جابر بن عبد الله .
وأخرجه أيضًا في «الصغير» (ص ١٨٩) من حديث أبي قرصافة جندرة بن خيشنة الليثي .
وأخرجه أيضًا في «مسند الشاميين» (٢ / ٢٦٠) من حديث أبي سعيد الخدري .

من وعى العلم وحفظه أن يكون عاملاً به، بخلاف التكثّر من سماع العلم واقتناء الكتب بلا عمل، وأسوأ من ذلك من خالف ما سمع من الحقّ.

قال الإمام البرهاري رحمه الله تعالى: «واعلم رحمك الله أنّ العلم ليس بكثرة الرواية والكتب، وإنما العالم من اتبع العلم والسُنن وإن كان قليل العلم والكتب، ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة وإن كان كثير العلم والكتب»^(١).

وقوله: «ثم أذاها إلى من لم يسمعها»:

فيه: فضيلة تبليغ العلم، وبخاصة لمن يجمله.

وقوله: «فربّ حامل فقه غير فقيه»:

فيه: أنّ مجرد حفظ النصوص لا يُحوّل لمن حفظ أن يُفتي الناس.

وقوله: «وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه»:

فيه: التأكيد على ما سبق، وأنّ الحافظ لا يلزم أن يكون فقيهاً.

وقوله: «إخلاص العمل لله»:

فيه: عظيم منزلة الإخلاص.

وقوله: «النصح لأئمة المسلمين»:

فيه: عظيم منزلة النصيحة، كما في قوله: «الدّين النصيحة». قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى: «فتأمل هذه الكلمة الجامعة، وهي قوله: «الدّين النصيحة»، فمن لم ينصح لله وللأئمة وللعامّة كان ناقص الدّين، وأنت لو دُعيت: يا ناقص الدّين، لغضبت. فقل لي: متى نصحت لهؤلاء؟ كلاً والله، بل ليتك تسكّت ولا تنطق، ولا تُحسّن لإمامك الباطل، وتُجرّئه على الظلم وتُعشّه. فمن أجل ذلك سقطت من عينه ومن أعين المؤمنين. فبالله قل لي: متى يُفلح من كان يسرّه ما يضرّه؟ ومتى يُفلح من لم يُراقب مولاه؟ ومتى يُفلح من دنا رحيله وانقرض جيله وساء فعله وقيله؟ فما شاء الله كان، وما نرجو صلاح أهل الزمان، لكن لا ندع الدعاء لعلّ الله أن يُلطف وأن يُصلحنا، آمين»^(٢).

(١) «شرح السنة» للبرهاري (ص ١٠٢).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١/٥٠٠).



وفيه: أن أولى الناس بالنصح لهم هم أئمة المسلمين؛ لأن في صلاحهم صلاحًا لغيرهم.
وقوله: «ولزوم جماعتهم»:

فيه: حث الإسلام على الاجتماع وذم الافتراق.

وفيه: أن الخارج على جماعة المسلمين وإمامهم معدودٌ من دُعاة الفرقة والاختلاف.

وفيه: أن الخروج وشق عصا الطاعة مخالف لمنهج النصح.

وقوله: «ثلاثٌ لا يُعْلُ^(١) عليهنَّ قلبُ امرئٍ مسلمٍ...» إلخ:

فيه: التلازم بين هذه الثلاث وأن فيها صلاحَ الدِّين والدنيا، فالإخلاص فيه صلاح الدين،
والنصح للأئمة ولزوم الجماعة فيه صلاح الدنيا.

وفيه: أن أعظم الإصلاح ما كان أثره متعدِّيًا على مجتمع المسلمين، وذلك بلزوم تلك الخصال
الثلاث، وأن أعظم الفساد ما كان أثره متعدِّيًا على مجتمع المسلمين، وذلك بمخالفة تلك
الخصال الثلاث.

(١) قال ابن الأثير: «هو من الإغلال، وهو الخيانة في كل شيء. ويُروى: يَغْلُ بفتح الباء، من الغلّ: وهو الحقد والشحناء، أي: لا يدخله حقدٌ يُزيله عن الحقِّ. ورُوي: «يَغْلُ» بالتخفيف، من الوُغُول: الدخول في الشرِّ. والمعنى: أن هذه الخلال الثلاث تُستصلح بها القلوب، فمن تمسَّك بها طهَّر قلبه من الخيانة والدَّغَل والشَّرِّ». «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٣٨١).



عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «عليك بالسمع والطاعة في عُسرِكَ ويُسرِكَ ومنشطِكَ ومكرهِكَ وأثرَةٍ عَلَيْكَ»^(١).

قوله: «عليك بالسمع والطاعة»:

فيه: خطاب الأمر، وهو للوجوب على القاعدة الأصولية، ويخصّص الأمر بقوله في حديث آخر: «إلا أن يأمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٢).

قوله: «بالسمع والطاعة»:

فيه: قبح من أظهر السمع للولادة وأضمر المخالفة لهم.
وفيه: تلازم السمع والطاعة لولادة الأمور في جميع الأحوال - إلا في معصية الله تعالى - .
وفيه: أن من علامات صاحب المنهج الحق الثبات على منهجه في عُسرِهِ ويُسرِهِ ومنشطِهِ ومكرِهِ وأثرَةٍ عَلَيْهِ، بخلاف غيره ممن ليس له مبدأ ثابت وقاعدة مستقرّة؛ تارةً تراه معرضاً عاصياً في عُسرِهِ، وتارةً سامعاً مطيعاً في يُسرِهِ. فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضْوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ .
قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «ليس ينبغي أن تُتَّبَع سُنَّة رسول الله في الرِّخاء وتُتْرَكَ في الشدَّة»^(٣).

وفيه: حصول الخيرية للمؤمن في جميع أحواله إذا لزم حدود الشرع فسمع وأطاع كما هنا، ويؤكد تلك الخيرية قوله : «عجباً لأمر المؤمن؛ إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحدٍ إلا للمؤمن، إن أصابته سرّاء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٣/١٤٦٧).

(٢) متفق عليه.

(٣) «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٣٠).

(٤) أخرجه مسلم من حديث صهيب بن سنان .



وفيه: الصبر والاحتساب عند رؤية الأثرة^(١) في الولاية.

وفيه: أن تأليب الناس بسبب الأثرة مخالفٌ لأمر النبيِّ منافعٍ للصبر والاحتساب.

قال شيخ مشايخنا الإمام ابن باز - رحمه الله تعالى ورحم جميع مشايخنا -: «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاية وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يُفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويُفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع. ولكن الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجهه إلى الخير»^(٢).

وفيه: حث الإسلام على الاجتماع.

وفيه: ذم الافتراق.

وفيه: أن تمثل السنة مع ولاية الأمور فيه المصالح كلها، فمن تلك المصالح:

- لزوم منهج السلف المصالح.

- إضعاف أو إبطال كيد بطانة السوء الذين يُجرشون بين الولاية والعلماء وطلبة العلم.

- كسب قلوب الولاية لنصرة الحق، وفي ذلك قوة؛ لأن الله يزغ بالسلطان ما لا يزغ بالقرآن

كما ورد في الأثر عن عمر وعثمان رضي الله تعالى عنهما.

(١) الأثرة: بفتح الهمزة والثاء: الاسم من أثر يُؤثرُ إشارًا إذا أعطى، والمراد: أنه يُستأثرُ عليكم فيفضل غيركم في نصيبه. «النهاية» (١/ ٢٢).

(٢) «معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة» لعبد السلام بن برجس آل عبد الكريم رحمه الله تعالى (ص ١٣٨).



عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله : «أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»^(١).

فيه: تهذيب الشارع لجراحة اللسان.

وفيه: تعظيم جانب الأخوة الإسلامية.

وفيه: خطورة القول بلا علم.

وفيه: خطورة القدح في عقائد الناس بلا علم.

وفيه: أنّ الجزاء من جنس العمل.

وفيه: كمال عدل الله .

وفيه: أنّ العناية بفهم منهج أهل السنة والجماعة في المعتقد بخاصة نجاة للعبد - بعد توفيق الله

تعالى - من الوقوع في المهلكات القولية والفعلية.

(١) أخرجه الشيخان.

عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله : «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يُصب دمًا حرامًا»^(١).

فيه: شمولية الإسلام وسماحته.

وفيه: مع تلك (السَّماحة) الوعيد لمن أضرَّ بغيره بغير حقّ.

وفيه: أن المعصية تضيقُ الفسيح على صاحبها، ... حتَّى إذا ضاقتْ عليهمُ الأرضُ بما رحبتْ وضاقتْ عليهمُ أنفسهمُ... .

قال ابن حجر: «قوله: «في فسحة من دينه» مفهومه أنه يضيق عليه دينه، ففيه إشعارٌ بالوعيد على قتل المؤمن متعمدًا بما يُتوعدُّ به الكافر»^(٢).

وقال ابن العربي: «الفسحة في الدين: سعة الأعمال الصالحة، حتى إذا جاء القتلُ ضاقت؛ لأنها لا تفي به، والفسحة في الذنب: قبوله للمغفرة»^(٣).

وفيه: تعظيم شأن الدماء، وهي من الكليات أو الضروريات التي عظمتها جميع الأديان السماوية.

قال ابن العربي: «إن قتل البهائم بغير حقٍّ لموجبٍ ذنبًا عظيمًا، فكيف قتل الآدمي الذي لو وُزن بالدينيا بأسرها لرجحها؟»^(٤).

وذكر ابن القيم حديث: «من قتل مُعاهدًا لم يرح رائحة الجنة...» ثم قال: «هذه عقوبة قاتلٍ عدوِّ الله إذا كان في عهده وأمانه، فكيف عقوبة قاتل عبده المؤمن؟»^(٥).

(١) أخرجه البخاري.

(٢) «فتح الباري» (١٢/١٨٨).

(٣) «كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» (٣/٩٧٨). ونقل كلامه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٢/١٨٩) ثم قال: «وحاصله أنه فسره على رأي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل».

(٤) «القبس» (٣/٩٧٨). وانظر: «فتح الباري» (١٢/١٨٩).

(٥) «الجواب الكافي» (ص ٢٢٩).



عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه: أن رجلاً خطب عند النبي فقال:
من يُطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال رسول الله :
«بئس الخطيب أنت! قل: ومن يعص الله ورسوله»^(١).

قوله: «أن رجلاً خطب عند النبي ...»:

فيه: جواز تكلم المفضل بحضرة الفاضل والمتعلم بحضرة المعلم إذا أذن له.

قوله: «بئس...»:

فيه: المبادرة إلى تنبيه المتكلم وبخاصة إذا كان كلامه بمسمع جمع من الناس؛ لأن خطأه يتعدى
إلى من يسمعه ويبلغه.

وفيه: أن على من أراد الكلام في مجامع الناس أن يجتنب غموض الألفاظ وما يعسر فهمه على
السامعين.

وفيه: أن على الخطيب قبول ما يرشد إليه من أهل العلم.

وفيه: أن على من يرتقي المنابر أن يعنى بشأن الخطبة فيبذل جهده في إعدادها حتى ينفع نفسه
وسامعه ومن بلغ.

(١) أخرجه مسلم.



عن ثوبان رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «يوشك الأمم أن تداعى عليكم - زاد في رواية: من كل أفتق - كما تداعى الأكلة إلى قصعتها». فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن». فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: «حُبُّ الدنيا وكراهية الموت»^(١).

قوله: «يوشك»^(٢) الأمم أن تداعى عليكم»:

فيه: كمال شفقة النبي وحرصه على أمته، فكان حقيقاً بوصف الله تعالى له: لَقَدْ جَاءَكُمْ

رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ .

وفيه: دليل على صدق نبوة محمد فيما أخبر عنه من المعيبات.

وفيه: أن أعداء الإسلام وإن اختلفوا بينهم فهم متفقون على عداة المسلمين.

وقوله: «من كل أفتق»:

فيه: أن غاية أعداء المسلمين واحدة وإن تباعدت أقطارهم وتباينت جهاتهم.

وقوله: «كما تداعى الأكلة إلى قصعتها»:

فيه: بلاغة النبي .

وفيه: أن ضرب الأمثال يزيد إيضاح البيان.

وقوله: «الأكلة»:

فيه: عظيم حرص أعداء المسلمين على الظفر بالمسلمين والنكاية بهم، فالتعبير بلفظ «الأكلة»

يدل على المبالغة في الجوع والتشوف للأكل بشراهة.

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٧٨/٥)، وأبو داود (١١١/٤) رقم (٤٢٩٧).

(٢) هو من أفعال المقاربة، ومعناه: الدنو والقرب من الشيء والإسراع إليه. «لسان العرب» (٥١٣/١٠)،

«المصباح المنير» (ص ٢٥٣).

وقوله: «فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟»:

فيه: حرص الصحابة على معرفة ما ينفعهم ليسلكوه ويلزموه، ومعرفة ما يضرهم ليحذروه ويحانبوه.

وفيه: فضل زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم، فهم أبعد الناس عن حب الدنيا وكرهية الموت.

وقوله: «بل أنتم يومئذ كثير»:

فيه: أن الكثرة لا تغني عن أصحابها شيئاً إذا عولوا عليها دون غيرها، ولذا ذم الله تعالى الكثرة في غير آية. وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ، وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا .

وفي المقابل: مدح الله تعالى القلة العددية إذا أصلحت شأنها. كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ، وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ .

والجامع لذلك: أن المحمود حسن الأوصاف ولو قل الأشخاص، فإن كثروا فنور على نور، وأن المذموم سوء الأوصاف ولو كثر الأشخاص، فإن قلوا فدركات بعضها تحت بعض.

وقوله: «ولكنكم غناء كغناء السليل»:

فيه: البلاغة النبوية وضرب الأمثال كما قيل قبل في «كما تداعى الأكلة إلى قصعتها».

وقوله: «ولينز عن الله من صدور عدوكم المهابة منكم»:

فيه: كمال عدل الله تعالى، وأن الناس أنفسهم يظلمون، فما نزع هيبتهم من صدور عدوهم إلا بما كسبت قلوبهم.

وقوله: «وليقذفن الله في قلوبكم الوهن»:

فيه: تأكيد السنة بالسنة، ومما له تعلق بهذا قوله: «... ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح سائر الجسد، وإذا فسدت فسد سائر الجسد، ألا وهي القلب»^(١).

وقوله: «فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟»:

فيه: كما قيل قبل في قوله: «فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟».

(١) أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير ، وأوله: «الحلال بين والحرام بين...» الحديث.

وقوله: «قال: «حُبُّ الدنيا وكرهية الموت»»:

فيه: أنَّ حُبَّ الدنيا ليست مذمومةً إلا إذا ترتب عليها ضياعُ أمر الآخرة، فهي حينئذٍ حُبٌّ مذمومة
تزيد صاحبها من الشرِّ قُرْبًا وعن الخير بُعْدًا.

وفيه: تأكيد السنَّة للسنَّة، فهذا الحديث كقوله: «... فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى
عليكم الدنيا أن تنافسوها كما تنافسوها فتلهيكم - أو فتُهلككم - كما ألهتهم - أو كما أهلكتهم»^(١).

وفيه: تفسير السنَّة «الوهن» بالسنة: «حُبُّ الدنيا وكرهية الموت».

وفيه: أنَّ كراهية الموت ليست مذمومةً إلا إذا ترتب عليها الحسرة على فوات ملذات الدنيا مع
إهمال لأمر الآخرة، فأما من راعى أمر آخرته وكره الموت الكراهة الجليية فلا تثريب عليه،
كما جاء في الحديث القدسي: «... يكره الموت وأكره مساءته»^(٢).

وفيه: أنَّ على دُعاة الخير أن يُعنوا بإصلاح عقائد المسلمين، فذلك - بعد عون الله تعالى - من أعظم
أسباب هيبتهم في صدور عدوهم.

وفيه: أنَّ على دُعاة الخير الحذر من الاغترار بالكثرة العددية للمسلمين وجعلها عنوان خيرية
للمسلمين دون النظر إلى الصفات الشرعية في تلك الكثرة.

وفيه: أنَّ على دُعاة الخير الحذر من التكالب على الدنيا، فذلك من أسباب ضياع أمر الآخرة،
وضرر فعله ذلك يتعدى إلى غيره - لكونه قدوةً عند الناس - وهنا يزداد الفتق ويصعب الرتق.

وفيه: أنَّ من أحسن ما ينفع الناس تذكيرهم بما غفلوا عنه أو قَصَّروا فيه، كتذكيرهم بالموت عند
تنافسهم على الدنيا.

وفيه: أنَّ بقاء الهيبة في صدور المخالفين تزيد صاحبها قوَّةً ومخالفه ضعفًا، ويؤخذ من هذا أنَّ على
دُعاة الخير حفظ هيبتهم لتبقى لهم منزلتهم في مجتمعاتهم، وعليهم الحذر مما يُسبب سقوط
هيبتهم، فذلك يفتح عليهم أبوابًا من جرأة الناس عليهم واستخفافهم بهم.

(١) أخرجه الشيخان من حديث عمرو بن عوف الأنصاري .

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة .



عن عمران بن حُصين رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله : «من سمع بالذجال فليناً عنه، فَوَ اللهُ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبِيعُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ، أَوْ لَمَّا يَبِيعُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»^(١).

قوله: «فليناً عنه»:

فيه: البُعد عن دُعاة الشبهات؛ فلا يقرأ لهم، ولا يسمع لهم، ولا يحضر مجالسهم.

وقوله: «وهو يحسب أنه مؤمن»:

فيه: التحذير من العجب بالنفس، وفيه: الحذر من التزكية المفرطة للنفس.

وقوله: «فيتبعه مما يبعث به من الشبهات»:

فيه: أن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن، وفيه: أن من أقدم على أمر قد حُدّر من مغبّته فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه.

وفيه: عظيم خطر مرض الشبهات وسرعة تأثيره كما يظهر من قوله: «فيتبعه»، والفاء هنا تفيد الترتيب والتعقيب.

وفيه: تجنّب الأسباب المفضية إلى المحذور.

(١) أخرجه أبو داود (٤٣١٩)، وأحمد (٤/٤٣١، ٤٤١)، والحاكم في «المستدرک» (٤/٥٧٦)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٧). وقال الحاكم: «إسناده صحيح على شرط مسلم».



عن عبد الله بن مسعودٍ قال: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ». ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ» - قَالَ يَزِيدُ: مُتَفَرِّقَةٌ - عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ». ثُمَّ قَرَأَ: وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» (١).

قوله: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»، ثم خَطَّ خُطُوطًا»:
فيه: تنوع وسائل إيضاح العلم للناس.

وقوله: «ثم قال: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»».

فيه: أن سبيل الحق واحد.

وفيه: أن أحكام الشريعة ثابتة مع اختلاف الأعصار والأمصار.

وفيه: أن معرفة الحق مردها إلى أحكام الشريعة على هدي محمد .

وقوله: «ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ»»:

فيه: كثرة سبل الضلال.

وفيه: اتفاق سبل أهل الضلال على مخالفة سبيل الحق مع اختلاف تشعبهم في سبل الردى والهوى.

قوله: «عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»:

فيه: كثرة دُعاة الباطل.

وفيه: أن دُعاة الباطل هم شياطين الإنس، وأعظم أعوانهم إخوانهم من شياطين الجن.

(١) أخرجه الإمام أحمد.

وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ . وكلاهما يجتمعان في محاربة دعوة الأنبياء
وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ
زُحْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا .

وقوله: «ثم قرأ: وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ»
فيه: أنَّ الاستشهاد بالنصوص في الوعظ ودعوة الناس من أعظم أسباب التأثير. فَذَكَرَ
بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ .

وفيه: موافقة السُّنَّة للكتاب وتأكيدها على ما جاء في الكتاب. كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا .
وفي الحديث: أَنَّ عَلَى دُعَاةِ الْخَيْرِ أَنْ يَلْزَمُوا مِنْهَجَ الْحَقِّ وَأَنْ يَتَبَصَّرُوا فِي أَمْرِهِمْ، وَأَنْ يَكُونَ
مَنْطَلِقُهُمْ فِي دُعَاةِ النَّاسِ مِنْ مَنْهَجِ النَّبِيِّ ، وَأَنْ لَا يَغْتَرُّوا بِكَثْرَةِ الدَّعَوَاتِ وَمَنَاشِطِهَا
حَتَّى يَعْضُوا كُلَّ ذَلِكَ عَلَى مَنْهَجِ النَّبِيِّ :

والشرعُ ميزانُ الأمورِ كُلِّهَا وشاهدٌ لِفِرْعِهَا وَأَصْلِهَا



عن عبد الله بن عمرو قال: سمعتُ النبيَّ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ انْتِرَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضَلُّونَ»^(١).

قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ انْتِرَاعًا»^(٢):

فيه: عظيم نعمة العلم.

وقوله: «وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ»:

فيه: عظيم منزلة العلماء.

وفيه: أَنَّ قَبْضَ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ.

وقوله: «فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ»:

فيه: حرص أهل الجهل والضلال على التصدُّر.

وقوله: «يُضِلُّونَ وَيُضَلُّونَ»:

فيه: حاجة الناس الدائمة إلى أهل العلم.

وفيه: حرص أهل الجهل والضلال على الظهور بمظهر العلماء؛ لعلمهم بحاجة الناس إليهم.

وقوله: «فَيُضِلُّونَ وَيُضَلُّونَ»:

فيه: ضرر القول بلا علم، وأنَّ ضرره لا يقصر على صاحبه بل يتعدى إلى من بلغه جهله من الأفراد والمجتمعات، ويزيد انتشار ضرره إذا كان ممن يتصدَّر أو يحرص على نشر ما عنده من خلال وسائل الإعلام من مرئيٍّ ومسموعٍ ومقروء.

(١) أخرجه الشيخان.

(٢) أصل النَّزْعُ: الجَذْبُ والقَلْعُ، والانتزاع مثله. «النهاية» (٤١ / ٥)، «القاموس المحيط» (٩٠ / ٣).

وفيه: عظيم إثم من أفتى الناس بجهالة. «... ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقُص ذلك من آثامهم شيئاً»^(١).

ومن فوائد عموم الحديث أيضًا:

- أن من رام إصلاح ما فسد من أحوال الناس بغير العلم الشرعي فإنه بذلك يزيد الجرح ألمًا، فيهدم ولا يبني، ويفرق ولا يجمع، ويُفسد ولا يصلح.
- وفيه: أن على دُعاة الخير الحرص على طلب العلم الشرعي ونشره بين الناس بعد التثبت وسؤال العلماء عمًا يُشكل.
- وفيه: أن على دُعاة الخير الحذر من التعالم ومن القول بلا علم؛ فذلك من أعظم الموبقات، ولذا حذر الله تعالى نبيه: : وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا . وكان أسرع الناس استجابةً وأحرصهم امتثالاً لطاعة ربّه، فكان يقول: «لا أدري» إذا سُئل عمًا ليس له به علم^(٢).
- وفيه: عظيم إثم من زهد الناس في العلماء الراسخين، بتنقصهم واتهامهم وتتبع عثراتهم وغير ذلك، ويزيد إثمه إذا وصف الجهلة أو من عنده أثاره من علم بأنهم العلماء الراسخون! لأن صنيعه ذلك يترتب عليه إعراض الناس عن العلماء وإقبالهم على غير العلماء بسبب التلبس عليهم، وإذا أعرض الناس عن علمائهم تصدّر الجهال فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلّوا وأضلّوا.
- وفيه: أن من أعظم أسباب انتشار البدع بجميع أنواعها في المجتمعات هو خلوّها من العلماء أو زهدها في العلماء.

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة .

(٢) راجع الحديث الثاني والعشرين.



عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنها قال: «سابق رسول الله بين الخيل التي قد أُضْمِرَتْ^(١) فأرسلها من الحُفَيَاء^(٢) وكان أمدُّها ثنِيَّةُ الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تُضْمَرْ فأرسلها من ثنِيَّةِ الوداع وكان أمدُّها مسجد بني زُرَيْق، وكان ابنُ عمر ممن سابق فيها». أخرجه الشيخان.

زاد مسلمٌ في رواية: «قال عبد الله: فجئتُ سابقًا فطفَّفَ بي الفرس المسجد^(٣)». وأخرجه الترمذي وزاد قول ابن عمر: «وكنتُ فيمن أجرى فوثب بي فرسي جدارًا».

قوله: «سابق؛ رسول الله»:

فيه: مباشرة النبيِّ بنفسه أمر السِّباق وإدخاله السُّرور على المسلمين.
وفيه: كمال خُلُق النبيِّ وتواضعه بمشاركتهم في الترويح عن أنفسهم.
وفيه: أن مشاركة أهل العلم ودعاة الخير عموم المسلمين في الترويح عن أنفسهم لا تُعتبر من

- (١) قال النووي: «يقال: أُضْمِرَتْ وُضْمِرَتْ، وهو أن يُقلَّلَ عَلفُها مُدَّةً وتُدخَلُ بيتًا كنيئًا وتُجَلَّلُ فيه لِتَعَرِّقَ ويَجفُّ عَرَقُها فيجفُّ لحمُها وتقوى على الجري». «شرح صحيح مسلم» (١٤/١٣).
- (٢) الحُفَيَاء: بالمد والقصر، موضع بالمدينة على أميال، وبعضهم يُقدِّم الباء على الفاء. «النهاية» (٤١١/١).
- (٣) قال النووي: «طفَّفَ، أي: علا ووثب إلى المسجد، وكان جداره قصيرًا، وهذا بعد مجاوزته الغاية؛ لأنَّ الغاية هي هذا المسجد وهو مسجد بني زُرَيْق، والله أعلم». «شرح صحيح مسلم» (١٦/١٣).
- (٤) في معنى السِّباق وحُكم أخذ الجائزة على المسابقات أحكامٌ يحتاج الناسُ اليومَ إلى بيانها؛ لأنه اشتبه على كثير منهم الجائز بالقيار المحرَّم. يُنظر: «الفروسية» لابن القيم، «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٥/١٦٣-٢٤٠)، «المسابقات وأحكامها في الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية أصولية» د. سعد بن ناصر الشثري.

خوارم المروءة، شريطة أن يكون أولئك القدوة مراعين لحدود المروءة كما كان ذلك دأب النبيّ مع أصحابه أثناء الترويح والمزاح مع المسلمين.

وفيه: أنّ مشاركة دُعاة الخير للمسلمين في أمور الترويح تزيد المسلمين حباً للخير عموماً ولأولئك المشاركين لهم خصوصاً.

وقوله: «بين الخيل التي قد ضُمّرت»:

فيه: تهينة الحيوان بما يجعله أكثر ملاءمةً لقدر الترويح ونوعه.

وقوله: «فأرسلها من الحفياء وكان أمدّها ثنية الوداع»:

فيه: تحديد مكان البدء والختم وما يُحتاج إليه لضبط أمر السباق وغيره - مما يشترك فيه جماعة - فذلك يدرأ وقوع الشقاق والنزاع.

وقوله: «وسابق بين الخيل التي لم تضمّر فأرسلها من ثنية الوداع وكان أمدّها مسجد بني زريق»:

فيه: مراعاة حال الحيوان وعدم المشقة عليه، فالخيل المضمّرة مهيةً لقطع أمدٍ أطول، بخلاف غير المضمّرة.

وفيه: الردّ على جمعيات حقوق الحيوان التي تزعم أنّ الإسلام ظلم الحيوان!

وفيه: قُبْح ما يقوم به بعض الناس من صور الترويح التي فيها مشقة على البهائم وتعذيب لها، لجمعهم لحيوانين أو أكثر من جنس واحد في مكان معيّن بقصد التحريش، مثل ما يُسمّى بـ«صراع الديكّة» أو «الثيران» أو «الشياه» أو «الكلاب» أو غير ذلك، فهذا العمل محرّم لا يجوز؛ لما فيه من الضرر المحتوم على تلك الحيوانات، وقد «نهى النبيُّ عن التحريش بين البهائم»^(١).

وفي الحديث - وغيره من أحاديث الترويح^(٢) - كمال دين الإسلام وأنه ليس دينَ الرّهينة والشدة، بل هو دين الكمال بكلّ معانيه، تضمّن خيرَ الدنيا والآخرة؛ ففيه تهذيب القلوب والجوارح، والحثّ على التآلف والتكاتف، وما يُعين على بناء النفوس والأجسام من الترويح المباح، مما يجعلها تزيد في فعل الخيرات وتحذر من فعل المنكرات.

(١) أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

(٢) سيأتي ذكر شيء منها في آخر المبحث.

ومما ينبغي أن يُعلّم هاهنا: أنّ على المسلم في أثناء أمور الترويح عن النفس أن يحرص على استحضر النية الطيبة في عمله ذلك، فالنية تقلب العادة عبادةً، فيؤجر العبد أثناء ترويح عن نفسه، وذلك من فضل الله تعالى.

كما عليه أن يحدّر من سوء النية في ترويح، فذلك يجلب عليه إثمًا، ولا يظلم ربك أحدًا. ومما يحسن ذكره في هذا المقام: كلامٌ قيّم للإمام ابن القيم : في كتابه القيم «الفروسية» عند كلامه عن مسألة الرمي بالسهم، قال رحمه الله تعالى:

«... فينبغي للعاقل بأن يعدّ رواجه إلى المرمى كرواحه إلى المسجد، واجتماعه بمن هناك كاجتماعه برؤساء الناس وأكابرهم ومن ينبغي احترامه منهم، ولا يعدّ رواجه لهواً باطلاً ولعباً ضائعاً، بل هو كالرّواح إلى تعلّم العلم، فيذهب على وضوء ذاكراً لله ، عامداً إلى روضة من رياض الجنة، وعليه السكينة والوقار، فإذا وصل إلى الموضع دخل بأدب، وسلّم ووضع سلاحه، وحسن أن يُصلي ركعتين وليس بتحية البقعة ولكنها مفتاح للنجاح والإصابة، فالأمر إذا استفتحت بالصلاة كانت جديرةً بالنجح، ثم يدعو سائلاً الله تعالى التوفيق والسداد. وقد ثبت عن النبي أنه قال: «يا عليّ، سل الله الهدى والسداد، واذكُر بالهدى هدايتك الطريق، وبالسداد سداد السهم»^(١)... فإذا رمى رسيلاً لم يُبكته^(٢) على خطأ ولم يضحك عليه منه، فإنّ هذا من فعل السفل، وقيل أن أفلح من أتصف به، ومن بكت بكت به، ومن ضحك من الناس ضحك منه، ومن عير أخاه بعمل ابتلي به ولا بُد، ولا يحسده على إصابته، ولا يُصعّرُها في قلبه ويقول: رمية من غير رام! ونحو هذا الكلام، ولا يحسن أن يُجِدّ النظر إلى رسيله حال رميه فإنّ ذلك يشغله ويُشوِّش عليه قلبه وجمعيته، وينبغي للرّماة أن يُجْرِجوا هذا^(٣) من بينهم فإنّ ضرره يعود عليهم.

فإذا وصلت التوبة إليه قام وشمر كُفّه وذيله، وسمّى الله، وأخذ سهامه بيمينه وقوسه بيساره، ووقف موقفه بأدب وسكينة ووقار وإطراق ولباقة وخفة واستمداد من الحول والقوة بيده أن يمدّه بالقوة والإصابة... وسمّى الله تعالى عند كلّ رمية، فإن أصاب حمد الله تعالى وأثنى عليه وقال: هذا من فضل ربي، وإن أخطأ فلا يتضجّر ولا يتبرّم ولا ييأس من

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٥).

(٢) الرّسيل: هو الموافق في النضال. والتبكيّة: هو التفرّيع والتوبيخ.

(٣) إشارة إلى من كانت تلك المذكورة صفاته.

رُوح الله، فخطأ هذا الباب أحبُّ إلى الله تعالى من الإصابة في أنواع اللعب سواه. ولا يشتمُّ قوسه، ولا سهمه، ولا نفسه، ولا أستاذة، فإنَّ هذا كله من الظلم والعُدوان، وليُصابِر الرَّمي وإن كثر خطؤه، فيوشك أن ينقلب الخطأ صوابًا، وليعلم أنَّ الخطأ مقدِّمة الصَّواب، والإساءة مقدِّمة الإحسان. ولقد حُكي عن بعض أكابر العلماء: أنه تكلم يوماً في مسألة فأصاب، فاستحسنه الحاضرون وقالوا: أحسنتَ والله. فقال: والله ما قيل لي أحسنتَ حتى احمرَّ وجهي من خطئي فيها كذا وكذا مرَّة، أو كما قال.

وَلَا يَفُتُّ فِي عَضُدِهِ^(١) مَا يَرَى مِنْ إصَابَةٍ غَيْرِهِ وَحِذْقِهِ وَعَدَمِ وَصُولِهِ هُوَ إِلَى تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِنَقْصٍ، بَلِ النِّقْصُ كُلُّ النِّقْصِ أَنْ تَتَقَاصِرَ هِمَّتُهُ عَنِ الْبُلُوغِ إِلَى دَرَجَةِ ذَلِكَ وَلَا يُجَدِّثُ نَفْسَهُ بِأَنْ يَصِلَ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي لَا يُفْلِحُ، فَإِنَّ الْمَعْوَلَ عَلَى الْهَمَمِ، وَقَدْ قِيلَ:

إِذَا أَعْجَبْتِكَ خِصَالُ امْرِئٍ فَكُنْهُ يَكُنْ مِنْكَ مَا يُعْجِبُكَ
فَلَيْسَ عَلَى الْجُودِ وَالْمَكْرُمَاتِ إِذَا جِئْتَهَا حَاجِبٌ يَحْجِبُكَ^(٢)

شاهد المقال: أنَّ على دُعاة الخير الحرص على أن تكون دعوتهم بعلم في جميع أمورها، علمًا وعملاً وترويحًا... إلى غير ذلك.

وبما أنَّ الحديث عن الترويح فعليهم أن يحذروا من القول بلا علم بدعوى أنَّ ذلك مما يجتمع الناس عليه ويرغبون فيه، وأنَّ غاية الأمر الترويح، فهذا ليس على إطلاقه إلا إذا لم يخالف نصًّا صحيحًا صريحًا.

ومن بديع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى تقسيمه لأمر المغالبات - والمراد بها ما يشترك في عمله اثنان فأكثر ويتنافسان فيه - فقد قسَّم ذلك إلى أقسام ثلاثة:

الأول: ما كان مُعيَّنًا على ما أمر الله به - كما في قوله: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ - جاز بجُعل وبغير جُعل.

الثاني: ما كان مُفضيًّا إلى ما نهى الله عنه - كالنرد والشطرنج - فمنهِّيُّ عنه بجُعل وبغير جُعل.

الثالث: ما قد يكون فيه منفعة بلا مضرَّة راجحة - كالمسابقة والمصارعة - جاز بلا جُعل^(١).

(١) أي: لا يُوهن قوَّته.

(٢) «الفروسية» (ص ٢٧٥-٢٧٧) باختصار.

جُعِلَ^(١).

في ختام هذا المبحث أوردُ بعض النصوص الشرعية التي فيها عناية الإسلام بالترفيه والترويح عن النفوس مما يُزيل السامة عنها ويكون عونًا لها - بعد الله تعالى - في المنشط لفعل الخيرات وترك المنكرات:

١- عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله قال له: «إِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا». أخرجه الشيخان.

٢- عن عائشة قالت: سابقني النبي فسبقتُه ما شاء الله، حتى إذا رهقني اللحم فسبقتني فقال: «هذه بتلك». أخرجه الإمام أحمد وأبو داود.

٣- عن سلمة بن الأكوع في حديث طويل في قصة غزوة ذي قرد، وفيه أنه قال: «... ثم أردفني رسول الله وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة. قال: فبينما نحن نسير.. وكان رجلٌ من الأنصار لا يُسبق شداً. قال: فجعل يقول: ألا مُسابقٌ إلى المدينة؟ هل من مسابق؟ فجعل يُعيد ذلك. قال: فلما سمعتُ كلامه قلت: أما تُكْرِمُ كريماً ولا تهابُ شريفاً؟ قال: لا، إلا أن يكون رسول الله. قال: قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي ذرني فلاسابق الرجل. قال: «إن شئت». قال: قلت: اذهب إليك. وثبت رجلٌ فطَفَرْتُ^(٢) فعدوتُ. قال: فربطتُ عليه شرفاً أو شرفين أستبقي نفسي، ثم عدوتُ في إثره فربطتُ عليه شرفاً أو شرفين، ثم إني رفعتُ حتى ألقته. قال: فأصكته بين كتفيه. قال: قلت: قد سبقتُ والله! قال: أنا أظن. قال: فسبقتُه إلى المدينة». أخرجه مسلم.

٤- عن عائشة قالت: «لقد رأيتُ رسولَ الله يوماً على باب حُجرتي والحبشة يلعبون في المسجد ورسول الله يستُرني بردائه أنظرُ إلى لعبهم». أخرجه البخاري.

٥- عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيتُ جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاريين يرتميان، فمَلَّ أحدهما فجلس فقال له الآخر: أكسلت؟ سمعتُ رسول الله يقول: «كلُّ شيءٍ ليس من ذكر الله فهو لهوٌ وسهوٌ، إلا أربع خصال: مشيُّ الرجل بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعلم السباحة». أخرجه البيهقي في

(١) «الفتاوى الكبرى» (٤/٤٦٤).

(٢) أي: وثبت.

- «الكبرى» والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢٦٩):
«ورجال الطبراني رجال الصحيح، خلا عبد الوهاب بن بخت، وهو ثقة».
- ٦- عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة، عن أبيه: «أن ركانة صارح النبي فصرعه النبي». أخرجه أبو داود والترمذي، وهو حسن بشواهده.
- ٧- عن أنس قال: كان للنبي ناقة تسمى العصباء لا تسبق، أو لا تكاد تسبق، فجاء أعرابي على قعود فسبها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال: «حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه». أخرجه البخاري.
- ٨- عن سلمة بن الأكوع قال: مر النبي على نفر من أسلم يتضلون، فقال النبي: «ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع بني فلان». قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله: «ما لكم لا ترمون؟». قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ قال النبي: «ارموا فأنا معكم كلكم». أخرجه البخاري.
- ومما جاء عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم: ما أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «قال عمر: تعال حتى أغمسك في الماء أينما أصبر، ونحن محرمون»^(١).

(١) «الباحة في فضل السباحة» للسيوطي (ص ٦٤).

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «الْعِبَادَةُ فِي
الْمَرْجِ»^(١) كَهَجْرَةِ إِلِيٍّ^(٢)»^(٣).

فيه: فضل العبادة عموماً.
وفيه: دُهور الناس عن العبادة في أوقات الفتن.
وفيه: مضاعفة فضل من لزم أمراً مشروعاً إذا أهمله الناس.
وفيه: عظيم شأن الهجرة.
وفيه: فضل المهاجرين وتقدمهم.
وفيه: أن لزوم التعبُّد والتعلق بالله من أعظم الأسباب للنجاة من الفتن.

تم الكتاب

وكان الفراغ منه في شهر ربيع الأول من عام سبعة وعشرين وأربعمائة وألف (١٤٢٧هـ)
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

- (١) قال النووي : «المراد بالهجر هنا: الفتنة واختلاط أمور الناس». «شرح صحيح مسلم» (١٨/٨٨).
- (٢) قال المناوي : «كهجرة إليّ: في كثرة الثواب. أو يقال: المهاجر في الأول كان قليلاً لِعَدَمِ تَمَكُّنِ أَكْثَرِ
الناس من ذلك، فهكذا العابدُ في المَرْجِ قليل. قال ابن العربي: وجه تمثيله بالهجرة: أَنَّ الزَّمَانَ الْأَوَّلَ كَانَ
النَّاسُ يَفْرُونَ فِيهِ مِنْ دَارِ الْكُفْرِ وَأَهْلِهِ إِلَى دَارِ الْإِيمَانِ وَأَهْلِهِ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ تَعَبَّنَ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَفْرَ
بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ إِلَى الْعِبَادَةِ وَيَهْجُرَ أَوْلِيَاءَ الْقَوْمِ وَتِلْكَ الْحَالَةَ، وَهُوَ أَحَدُ أَقْسَامِ الْهَجْرَةِ». «فيض القدير»
(٣٧٣/٤).
- (٣) أخرجه مسلم.